مُخَاطِرُ الإِذْمَانِ وَالْمُخَدِّرَاتِ



جمع وترتيب من خطب ومحاضرات فضيلة الشيخ

الجنب بالكار فقي أبن المنتعث بالمرتب المنافقة المالية المنافقة المالية المنافقة المالية المنافقة المنا

بننظ الرَّجْ الرَّحْ الْحَرْ الْحَلَّمْ الرَّحْ الرَّحْ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ مِلْ اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ مِلْ اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ مِلْ اللهَ عَلَيْهِ مِنْ اللهُ عَلَى اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ وَحْدَهُ لَهُ اللهُ اللهُ اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ مِنْ اللهُ اللهُ اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ مِنْ اللهُ عَلَيْهُ مَا اللهُ وَسُولًا فَلَا اللهُ وَاللهُ اللهُ اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ مَا أَنْ اللهُ وَاللَّهُ اللهُ اللهُ وَاللَّهُ اللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ اللهُ اللهَ اللهُ وَاللَّهُ اللَّهُ وَاللَّهُ اللَّهُ اللّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ اللَّهُ وَلَا اللهُ إِلَهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللللّهُ الللهُ

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَالِهِ وَلَا تَمُوثُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿ يَكَأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمُ مِّن نَفْسِ وَحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءٌ وَٱتَقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِ وَٱلْأَرْحَامُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءُ وَاتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِ وَٱلْأَرْحَامُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١].

﴿ يَا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيلًا ﴿ يُصَلِحْ لَكُمْ أَعَمَلُكُوْ وَيَعْفِرُ لَكُمْ أَنُوبَكُمْ أَنْ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

• أُمَّا بِعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ اللهِ، وَشَرَّ اللهِ، وَضَرَّ اللهِ، وَخَيْرَ اللهِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ اللهِ وَكُلَّ ضَلاَلَةً فِي الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ، وَكُلَّ ضَلاَلَةٍ فِي النَّارِ.

• أُمَّا يَعْدُ:



فَإِنَّ اللهَ عَلَى الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ، وَكَرَّمَهُ وَسَخَّرَ لَهُ مَا خَلَقَهُ، وَأَنَاطَ بِهِ فَهِمَّةَ عِمَارَةِ هَذِهِ الْأَرْضِ الَّتِي اسْتَخْلَفَهُ فِيْهَا، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ مُهِمَّةً عِمَارَةِ هَذِهِ الْأَرْضِ الَّتِي اسْتَخْلَفَهُ فِيْهَا، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ مُهُمِّمَةً هُو آدَمُ، وَبَنُو آدَمَ. لِلْمَكَيِكَةِ إِنِي جَاعِلُ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ [البقرة: ٣٠]، وَهَذَا الْخَلِيْفَةُ هُو آدَمُ، وَبَنُو آدَمَ.

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾ [هود: ٦١]؛ أَيْ جَعَلَكُمْ فِيهَا ﴾ [هود: ٦١]؛ أَيْ جَعَلَكُمْ فِيْهَا؛ لِتَعْمُرُوهَا، وَمَكَّنكُمْ بِمَا آتَاكُمْ مِنْ عِمَارَتِهَا.

وَقَالَ جَلَّوَعَلا: ﴿ أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ ٱللَّهَ سَخَرَلَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَوَتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمُ نِعَمَهُ ظَهِرَةً وَبَاطِنَةً ﴾ [لقمان: ٢٠].

وَهَذَا التَّسْخِيرُ يَحْمِلُ فِي طَيَّاتِهِ كُلَّ مَظَاهِرِ التَّكْرِيمِ لِهَذَا الْإِنْسَانِ الَّذِي اسْتَخْلَفَهُ اللهُ تَبَارَكَوَقَعَالَى فِي الْأَرْضِ لِعِمَارَتِهَا، وَعِمَارَتُهَا بِعِبَادَةِ رَبِّنَا تَبَارَكَوَقَعَالَى فِيهَا، وَبِالْقِيَام عَلَىٰ مَا يُصْلِحُهَا.

وَقَدْ زَوَّدَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هَذَا الْإِنْسَانَ بِكُلِّ وَسَائِلِ الْاسْتِخْلَافِ فِي الْأَرْضِ، وَسَلَّحَهُ بِكُلِّ الْاسْتِخْلَافِ فِي الْأَرْضِ، وَسَلَّحَهُ بِكُلِّ أَدَوَاتِ الْمَعْرِفَةِ وَالْقُدْرَةِ عَلَىٰ قِيَادَةِ دِفَّةِ هَذِهِ الْحَيَاةِ، وَإِدَارَةِ دَوَالِيبِ الْعَمَل فِيهَا.


مَخَاطِرُ الْإِدْمَانِ وَالْمُخَدِّرَاتِ

وَلِكَيْ لَا يَضِلَّ وَلَا يَشْقَىٰ بَعَثَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَيْهِ الْمُرْسَلِينَ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِمُ الْكُتُب، فِيْهَا الشَّرَائِعُ وَالْحَقُّ الْمُبِينُ.

وَعَلَّمَهُمْ أُصُولَ التَّعَايُشِ وَمَبَادِئَ التَّعَامُلِ، وَلَفَتَ أَنْظَارَهُمْ إِلَىٰ ضَرُورَةِ الإِنْتِزَامِ بِآدَابِ الشَّرَائِعِ وَالْأَدْيَانِ، وَلَم يُبِحْ لِأَحَدٍ أَنْ يَخْرُجَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ طَائِعًا مُخْتَارًا.

وَأَشْعَرَهُمْ عِظَمَ الْمَسْتُولِيَّةِ عَنِ الْإِخْلَالِ وَالتَّقْصِيرِ، فَقَالِ رَبُّنَا -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ- فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ: ﴿ وَقُلِ ٱعْمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ, وَٱلْمُؤْمِنُونَ أَقُدُرَتُهُ- فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ: ﴿ وَقُلِ ٱعْمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ, وَٱلْمُؤْمِنُونَ أَلَّهُ وَسَتُرَدُونَ التوبة: ١٠٥].

ثُمَّ إِنَّ هَذَا الْإِنْسَانَ إِنَّمَا هُوَ مُلْكُ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، لَم يَخْلُقْهُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ عَبَثًا، وَلَمْ يَجْعَلْهُ حُرًّا فِي تَصَرُّ فَاتِهِ يَتَصَرَّفُ فِي نَفْسِهِ كَيْفَمَا يَشَاءُ.



حَرَّمَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ عَلَىٰ الْإِنْسَانِ الْخَبَائِثَ الَّتِي تُؤْذِيهِ، وَأَبَاحَ لَهُ كُلَّ مَا يَنْفَعُهُ وَيَحْمِيهِ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَسْتَلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَ لَهُمُ ۖ قُلُ أُحِلَ لَكُمُ ٱلطَّيِبَاتُ ﴾ [المائدة: ٤].

وَقَالَ جَلَّوَعَلَا: ﴿ وَيُحِلُ لَهُ مُ ٱلطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِ مُ ٱلْخَبَيْثِ وَيَضَعُ عَنْهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِ مُ ٱلْخَبَيْثِ وَيَضَعُ عَنْهُمُ إِللَّاعِرَافِ: ١٥٧].

وَقَالَ جَلَّوَعَلا: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْنَةُ وَٱلدُّمُ وَلَحَمُ ٱلْخِنزِيرِ ﴾ [المائدة: ٣].

وَأَمَرَ اللهُ جَلَّوَعَلاَ هَذَا الْإِنْسَانَ أَنْ يَأْكُلَ، وَأَنْ يَشْرَبَ، وَأَنْ يَنْتَفِعَ، وَأَنْ يَنْتَفِعَ، وَأَنْ يَيْرِ سَرَفٍ وَلَا يَزْدَانَ (١) بِمَا خَلَقَ اللهُ لَهُ مِنْ مَظَاهِرِ الْمُتَعِ وَأَنْوَاعِ الْمَعَارِفِ مِنْ غَيْرِ سَرَفٍ وَلَا مَخِيلَةٍ.

قَالَ رَبُّنَا -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ-: ﴿وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوۤا ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسۡرِفِينَ ﴾ [الأعراف: ٣١].

وَقَالَ جَلَّوَعَلَا: ﴿ قُلُ مَنْ حَرَّمَ ذِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيَّ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَٱلطَّيِّبَدَتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ﴾ [الأعراف: ٣٢].

⁽١) أي: يَتَزَيَّنُ، وَهُوَ افْتَعَلَ مِنَ الزِّينةِ، انظر: «لسان العرب» (١٣/ ٢٠١).

فَأَبَاحَ اللهُ تَبَارَكَوَتَعَالَى الطَّيِّبَاتِ وَحَرَّمَ الْخَبَائِثَ، وَأَمَرَ بِحِفْظِ النَّفْسِ أَنْ يُعْتَدَىٰ عَلَيْهَا أَوْ أَنْ يُعْتَدَىٰ عَلَىٰ الْجَسَدِ الْإِنْسَانِيِّ فِي عُضْوِ مِنْهُ.

أَمَرَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِحِفْظِ النَّفْسِ، وَبِحِفْظِ الْعَقْلِ، وَبِحِفْظِ الْمَالِ، وَبِحِفْظِ الْعَلْ الْعَوْلِ، وَبِحِفْظِ الْمَالِ، وَبِحِفْظِ الْعَرْضِ، وَأَمَرَ بِحِفْظِ الدِّينِ، وَبِهِ يُحْفَظُ هَذَا كُلُّهُ (١).

وَلَا صُلَاحَ لِلْإِنْسَانِ فِي الْحَيَاةِ إِلَّا بِالْحِفَاظِ عَلَىٰ هَذِهِ الْضَّرُورَاتِ^(۲)، وَلاَ صُلَاحَ لِلْإِنْسَانِ فِي الْحَيَاةِ إِلَّا بِالْحِفَاظِ عَلَىٰ هَذِهِ الْضَّرُورَاتِ^(۲)، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ الْحَاجِيَّاتِ^(۳)، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ التَّحْسِينِيَّاتِ⁽¹⁾.

⁽١) قال الشاطبي في المقدمة الثالثة من كتابه «الموافقات» (١/ ٣١): «فَقَدِ اتَّفَقَتِ الْأُمَّةُ - بَلْ سَائِرُ الْمِلَلِ - عَلَىٰ أَنَّ الشَّرِيعَةَ وُضِعَتْ لِلْمُحَافَظَةِ عَلَىٰ الضَّرُورِيَّاتِ الْخَمْسِ، وَهِيَ: الدِّينُ، وَالنَّفْسُ، وَالنَّسْلُ، وَالْمَالُ، وَالْعَقْلُ، وَعِلْمُهَا عِنْدَ الْأُمَّةِ كَالضَّرُورِيِّ».

⁽٢) (الضَّرُوريَّات)؛ مَعْنَاهَا أَنَّهَا لَا بُدَّ منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بِحَيْثُ إِذَا فُقِدَتْ لَمْ تَجْرِ مَصَالِحُ الدُّنْيَا عَلَىٰ اسْتِقَامَةٍ، بَلْ عَلَىٰ فَسَادٍ وَتَهَارُجٍ وَفَوْتِ حَيَاةٍ، وَفِي الْأُخْرَىٰ فَوْتُ النَّجَاةِ وَالنَّعِيمِ، وَالرُّجُوعُ بِالْخُسْرَانِ الْمُبِينِ، وهي خمس: حفظ الدين، والنفس، والنسل، والمال، والعقل، «الموافقات» (٢/ ١٧ - ١٨).

⁽٣) (الْحَاجِيَّاتُ)؛ مَعْنَاهَا: أَنَّهَا مُفْتَقَرُ إِلَيْهَا مِنْ حَيْثُ التَّوْسِعَةُ وَرَفْعُ الضِّيقِ الْمُؤَدِّي فِي الْعَالِبِ إِلَىٰ الْحَرَجِ وَالْمَشَقَّةِ اللَّاحِقَةِ بِفَوْتِ الْمَطْلُوبِ؛ كالرخص، وإباحة الصيد، والتمتع بالطيبات مما هو حلال، «الموافقات» (٢/ ٢١).

⁽٤) (التَّحْسينيات)؛ مَعْنَاهَا: الْأَخْذُ بِمَا يَلِيقُ مِنْ مَحَاسِنِ الْعَادَاتِ، وَتَجَنَّبُ الْمُدَنِّسَاتِ الَّتِي تَأْنَفُهَا الْعُقُولُ الرَّاجِحَاتُ، وَيَجْمَعُ ذَلِكَ قِسْمُ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ؛ كإزالة النجاسة، وستر العورة، وأخذ الزينة، «الموافقات» (٢/ ٢٢).

وَجَعَلَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ الدِّيَاتِ قَائِمَةً مَنْصُوصًا عَلَيْهَا مِنْ قِبَلِهِ جَلَّوَعَلَا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِقَتْلِ النَّفْسِ، وَمَا دُونَ ذَلِكَ مِمَّا نُصَّ فِيهِ عَلَىٰ الدِّيَةِ؛ حِفْظًا لِلنَّفْسِ، وَحِفْظًا لِلنَّفْسِ، وَحَفْظًا لِلنَّفْسِ، وَمَا دُونَ ذَلِكَ مِمَّا نُصَّ فِيهِ عَلَيْهِ.

وَأَمَرَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِأَكْلِ الطَّيِّاتِ، وَمَنَعَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مِنَ الْخَبَائِثِ، وَمَنَعَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مِنَ الْخَبَائِثِ، وَنَهَىٰ عَنْهَا؛ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَجَعَلَ لَنَا دِينُنَا الْأَغَرُّ الْوَسْائِلَ الَّتِي تُفْضِي إِلَىٰ الشَّرِّ مُحَرَّمَةً كَهُو، فَكُلُّ مَا أَفْضَىٰ إِلَىٰ شَرِّ وَحَرَامٍ فَهُو شَرُّ وَحَرَامٌ، وَكُلُّ مَا أَفْضَىٰ إِلَىٰ شَرِّ وَحَرَامٍ فَهُو شَرُّ وَحَرَامٌ، وَكُلُّ مَا أَفْضَىٰ إِلَىٰ شَرِّ وَحَرَامٍ فَهُو شَرُّ وَحَرَامٌ، وَكُلُّ مَا أَفْضَىٰ إِلَىٰ خَيْرٍ وَبِرِّ فَهُو خَيْرٌ وَبِرُّ.

فَجَعَلَ لِلْوَسَائِلِ مَا لِلْمَقَاصِدِ مِنَ الْأَحْكَامِ، فَنَهَىٰ الدِّينُ الْحَنِيفُ عَنْ كُلِّ الْمُقَدِّمَاتِ الَّتِي تُؤَدِّي إِلَىٰ الْإِضْرَارِ بِالْإِنْسَانِ؛ لِكَيْ يَسْتَطِيعَ أَنْ يَقُومَ الْإِنْسَانُ لِلْمُقَدِّمَاتِ الَّتِي تُؤَدِّي إِلَىٰ الْإِضْرَارِ بِالْإِنْسَانِ؛ لِكَيْ يَسْتَطِيعَ أَنْ يَقُومَ الْإِنْسَانُ اللهُ وَظِيفَتِهِ النَّتِي لِأَجْلِهَا خَلَقَهُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِي الْأَرْضِ؛ لِأَنَّ إِعْمَارَ هَذِهِ الْأَرْضِ إِنَّمَا هُوَ بِتَوْحِيدِ الرَّبِّ جَلَّوَعَلا، وَبِإِخْلاصِ الْعِبَادَةِ لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَبِإِقَامَةِ الدِّينِ.

لَا تَعْمُرُ الْأَرْضُ إِلَّا بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ النُّورَ كُلَّهُ وَالْخَيْرَ كُلَّهُ إِنَّمَا هُوَ مُسْتَمَدُّ مِنْ شَمْسِ الرِّسَالَةِ فِي مَكَانٍ عَمَّهُ الْخَيْرُ وَالْفَلاحُ، وَالْبَرَكَةُ وَالنَّجَاحُ، وَمَهْمَا غَابَتْ شَمْسُ الرِّسَالَةِ عَنْ مَكَانٍ فَهُوَ ظُلْمٌ كُلُّهُ، وَهُوَ هَلَكَةٌ مُفْضِيَةٌ إِلَىٰ هَلَكَةٍ.


فَأَمَرَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِكُلِّ مَا يُعِينُ الْإِنْسَانَ عَلَىٰ أَدَاءِ وَظِيفَتِهِ فِي هَذِهِ الْمَشَانَ عَلَىٰ عَلَىٰ عَلَىٰ عَمَارَتِهَا الْحَيَاةِ؛ لِأَنَّ اللهَ جَعَلَ الْإِنْسَانَ مُسْتَخْلَفًا فِي الْأَرْضِ؛ لِكَيْ يَقُومَ عَلَىٰ عِمَارَتِهَا

بِدِينِ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَحِيَاطَةِ شَرْعِهِ، وَعِبَادَةِ مَوْلَاهُ الَّذِي أَنْشَاهُ وَبَرَاهُ، وَأَمَدَّهُ بِمَا أَمَدَّهُ بِمَا أَمَدَّهُ بِمَا أَمَدَّهُ بِمَا أَمُوْجُودَاتِ.

وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ وَاقِعًا عَبَثًا، وَلَا كَائِنًا سُدًى، وَإِنَّمَا هُوَ لِغَايَةٍ مَعْلُومَةٍ وَحِكْمَةٍ بَاهِرَةٍ مِنْ لَدُنْ رَبِّنَا الْحَكِيمِ الْقَدِيرِ. (*).

80%%%%

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «لَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ» - الْجُمُعَةُ ١٧ مِنْ صَفَر ١٤٣٢هـ/ ٢١-١- ٢٠ مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «لَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ» - الْجُمُعَةُ ١٧ مِنْ صَفَر ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م.



الْخَمْرُ: مَا خَامَرَ الْعَقْلَ وَأَبْطَلَهُ، فَكُلُّ مَا كَانَ كَذَلِكَ دَاخِلٌ تَحْتَ قَوْلِهِ وَالْمِيَّةِ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»(١).

«وَكُلُّ شَيْءٍ أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ»(٢)؛ وَذَلِكَ سَدًّا لِلذَّرِيعَةِ الْمُوصِلَةِ الْمُوصِلَةِ إِلَىٰ السُّكْرِ.

(١) أخرجه البخاري (رقم٤٣٤٣)، ومسلم (رقم١٧٣٣)، من حديث: أَبِي مُوسَىٰ الأَشْعَرِيِّ صَّلِيًّة، وفي لفظ لمسلم: «كُلُّ مَا أَسْكَرَ عَنِ الصَّلَاةِ فَهُوَ حَرَامٌ»، وبلفظ: «أَنْهَىٰ عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ أَسْكَرَ عَنِ الصَّلَاةِ».

والحديثُ بِنَحْوِهِ في «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ رِوَايَةِ عائشةَ سَلِيُكَ، وسيأتي -إنْ شاء الله-، وفي «صحيح مسلم» من رواية بُريدة، وجابرٍ، وابنِ عمرَ رَفِي اللهِ.

(٢) أخرج أبو داود في «السنن» (رقم ٣٦٨١)، والترمذي في «الجامع» (رقم ١٨٦٥)، وابن ماجه في «السنن» (رقم ٣٣٩٣)، من حديث: جَابِرٍ ضَيْلِيَّنَه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﴿ اللهِ ﴿ اللهِ ﴿ اللهِ اللهِ ﴿ اللهِ ﴿ اللهِ اللهِ ﴿ اللهِ اللهِ ﴿ اللهِ المَا المُلْمُ المُلْمُ المُلْمُ اللهِ اللهُ اله

والحديث صححه لغيره الألباني في «إرواء الغليل» (٨/ ٤٣، رقم ٢٣٧٥)، وفي «غاية المرام» (رقم ٥٨٥).

فَكُلُّ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ سَوَاءٌ كَانَ مِنَ الْعِنَبِ أَمْ مِنْ غَيْرِهِ فَهُوَ مُحَرَّمٌ.

وَقَدْ كَانَتِ الصَّحَابَةُ ضِيْنَةً تَحْتَجُّ بِقَوْلِ النَّبِيِّ النَّبِيِّ النَّبِيِّ مَسْكِرٍ حَرَامٌ» عَلَىٰ تَحْرِيمِ جَمِيعِ أَنْوَاعِ الْمُسْكِرَاتِ مَا كَانَ مَوْجُودًا مِنْهَا عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ وَالْمُسْكِرَاتِ مَا كَانَ مَوْجُودًا مِنْهَا عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ وَالْمُسْكِرَاتِ مَا كَانَ مَوْجُودًا مِنْهَا عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ وَمَا حَدَثَ بَعْدَهُ.

كَمَا سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَوْقَ عَنِ الْبَاذَقِ - وَهُوَ الْخَمْرُ إِذَا طُبِخَ-، فَقَالَ: «سَبَقَ مُحَمَّدٌ مِنْ الْبَاذَقَ، فَمَا أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ». خَرَّ جَهُ الْبُخَارِيُّ (١).

فَكُلُّ مَا اسْتُجِدَّ مِمَّا يَخْمُرُ الْعَقْلَ -أَيْ يُغَيِّبُهُ وَيَسْتُرُهُ يَعْنِي مِمَّا يُسْكِرُ - فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ إِذَا كَانَ كَثِيرُهُ مُسْكِرًا، كَمَا قَالَ الرَّسُولُ وَلَيْتُهُ فَحَرَامٌ قَلِيلُ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ.

وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: هَذِهِ الْأَنُواعُ مِنَ الْخُمُورِ وَالْأَشْرِبَةِ لَمْ تَكُنْ عَلَىٰ عَهْدِ الرَّسُولِ وَالْأَشْرِبَةِ لَمْ تَكُنْ عَلَىٰ عَهْدِ الرَّسُولِ وَلَيْ الْبُخَارِيِّ الَّذِي سُئِلَ فِيهِ ابْنُ عَبَّاسٍ عَهْدِ الرَّسُولِ وَلَيْ أَنْ فَهُ الْبُخَارِيِّ الْبُخَارِيِّ الَّذِي سُئِلَ فِيهِ ابْنُ عَبَّاسٍ عَهْدِ الرَّسُولِ وَلَيْ الْبَاذَقِ - وَهُوَ الْخَمْرُ إِذَا طُبِخَ - قَالَ: «سَبَقَ مُحَمَّدٌ وَلَيْكُ الْبَاذَقَ، فَمَا أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ».

قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ: «وَسَوَاءٌ كَانَ هَذَا الْمُسْكِرُ جَامِدًا أَوْ مَائِعًا، وَسَوَاءٌ كَانَ مَنْ حَبِّ أَوْ تَمْرٍ أَوْ لَبَنٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، كَانَ مَنْ حَبِّ أَوْ تَمْرٍ أَوْ لَبَنٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، وَسَوَاءٌ كَانَ مِنْ حَبِّ أَوْ تَمْرٍ أَوْ لَبَنٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، وَأَدْخَلُوا فِي ذَلِكَ الْحَشِيشَةَ الَّتِي تُعْمَلُ مِنْ وَرَقِ الْقِنَّبِ -وَبِالضَّمِّ أَيْضَا- تُعْمَلُ مِنْ وَرَقِ الْقِنَّبِ -وَبِالضَّمِّ أَيْضَا- تُعْمَلُ مِنْ وَرَقِ الْقِنَّبِ مَنَ الْفَصِيلَةِ الْقُنَبِيَّةِ، تُفْتَلُ مِنْ وَرَقِ الْقَنَبِ، وَالْقُنَبِيَّةِ، تَفْتَلُ مِنْ وَرَقِ الْقَنَبِ، وَالْقُنَبِ، وَالْقُنَبِ، وَالْقُنَبِيَّةِ، تَفْتَلُ

⁽۱) «صحيح البخاري» (رقم ۹۸ ٥٥).

لِحَاوُّهُ حِبَالًا، وَالْقُنَّبُ الْهِنْدِيُّ نَوْعٌ مِنَ الْقُنَّبِ يُسْتَخْرَجُ مِنْهُ الْمُخَدِّرُ الضَّارُّ الضَّارُّ الضَّارُ الْمَعْرُوفُ بِالْحَشِيشِ وَالْحَشِيشَةِ»(١).(*).

لَقَدْ نَهَىٰ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنِ الْخَمْرِ، وَيَشْمَلُ ذَلِكَ الْمُفَتِّرَاتِ (٢) كَمَا أَنَّه يَشْمَلُ الْمُخَدِّرَاتِ؛ لَأَنَّ ذَلِكَ يُغَيِّبُ الْعَقْلَ، وَقَدْ أَمَرَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِحِفْظِ الْعَقْلِ، وَقَدْ أَمَرَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْإِنْسَانِ فِي الْحَيَاةِ، لَا يُمْكِنُ أَنْ وَهُو مِنَ الضَّرُورَاتِ الَّتِي جَعَلَهَا اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْإِنْسَانِ فِي الْحَيَاةِ، لَا يُمْكِنُ أَنْ يَعِيشَ بِسِوَاهَا. (*/*).

يُحَرِّمُ أَهْلُ السُّنَّةِ الْمُسْكِرَ مِنَ الْأَشْرِبَةِ الْمُتَّخَذَةِ مِنَ الْعِنَبِ أَوِ الزَّبِيبِ أَوِ التَّمْرِ أَوِ الْعَسَلِ أَوِ النَّرِيةِ الْمُتَّخَذَةِ مِنَ الْعِسَلِ أَوِ النَّرَةِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُسْكِرُ، يُحَرِّمُونَ قَلِيلَهُ وَكَثِيرَهُ، وَيُنَجِّسُونَهُ، وَيُنَجِّسُونَهُ، وَيُنجِّسُونَهُ، وَيُنجِّسُونَهُ، وَيُنجِّسُونَهُ، وَيُوجِبُونَ بِهِ الْحَدَّ. (*٣/٣).

⁽١) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٢٦٤).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «التَّعْلِيقُ وَالتَّهْذِيبُ عَلَىٰ جَامِعِ الْعُلُومِ وَالْحِكَمِ» - الْمُحَاضَرَةُ ٥٩ - السَّبْتُ ١٤ مِنْ شَوَّال ١٤٣٣هـ/ ١-٩-٢٠١٢م.

⁽٢) (الْمُفَتِّرُ): بضَمِّ الميمِ، وَفَتْحِ الفاءِ، وكَسْرِ التاءِ المُشَدَّدةِ، هُوَ: الَّذِي إِذَا شُرِبَ أَرْخَى، وَأَتْقَلَ الْجَسَدَ وَصَارَ فِيهِ فُتُورٌ كَالْأَفْيُونِ ونَحْوِهِ، انظر: «النهاية» (٣/ ٤٠٨)، و«لسان العرب» -باب الراء، فصل الفاء مع التاء - (٥/ ٤٣).

^{(*/} ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «لَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ» - الْجُمُعَةُ ١٧ مِنْ صَفَر ١٤٣٢هـ/ ٢١-١ الْجُمُعَةُ ١٧ مِنْ صَفَر ١٤٣٢هـ/ ٢١-١

^{(*/}٣) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ عَقِيدَةِ السَّلَفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» - الْمُحَاضَرَة ٤١: «تَحْرِيمُ الْمُسْكِرِ مِنَ الْأَشْرِبَةِ، وَالتَّرْهِيبُ مِنْ شُرْبِ الْخَمْرِ» - السَّبْتُ ٢٨ مِنْ شَوَّال ١٤٣٣هـ/ ١٥-٩-٢٠١٩م.

الْخَمْرُ مُحَرَّمَةُ بِالْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ. (*).

﴿ أَدِلَّهُ تَحْرِيمِ الْخُمُورِ وَالْمُخَدِّرَاتِ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ:

* الْخَمْرُ وَالْمُخَدِّرَاتُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ: قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿ يَكَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوۤاْ إِنَّمَا ٱلْخَمُرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَضَابُ وَٱلْأَرْلَمُ رِجْسُ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُقْلِحُونَ ﴿ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللهَ وَعَن ٱلطَّهَرُ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللهَ وَعَن ٱلطَّهَرُ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللهَ وَعَن ٱلطَّهَرُ فَهَلَ ٱنتُم مُّنتُهُونَ ﴾ [المائدة: ٩٠- ٩١].

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ صَدَّقُوا اللهَ وَاتَّبَعُوا رَسُولَهُ ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمَّرُ ﴾: وَهِيَ كُلُّ مَا خَامَرَ العَقْلَ وَغَطَّاهُ؛ مَشْرُوبًا كَانَ أَوْ مَأْكُولًا أَوْ مَشْمُومًا.

﴿ وَٱلْمَيْسِرُ ﴾: هُوَ الْقِمَارُ، وَيَشْمَلُ كُلَّ كَسْبٍ بِطَرِيقِ الْحَظِّ الْمَبْنِيِّ عَلَىٰ الْمُصَادَفَةِ مِنْ كُلِّ الْوُجُوهِ.

﴿ وَٱلْأَضَابُ ﴾: هِيَ الْحِجَارَةُ الَّتِي كَانُوا يَنْصِبُونَهَا لِلْعِبَادَةِ، وَيَذْبَحُونَ عِنْدَهَا؛ تَقَرُّبًا لِلْأَصْنَام.

﴿ وَٱلْأَذَلَهُ ﴾: هِيَ الْأَقْدَاحُ الَّتِي كَانُوا يَسْتَقْسِمُونَ بِهَا قَبْلَ الْإِقْدَامِ عَلَىٰ الشَّيْءِ أَوِ الْإِحْجَامِ عَنْهُ.

إِنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ نَجَسٌ مَعْنَوِيٌّ فِي السُّلُوكِ أَوْ الْاعْتِقَادِ مِنْ دَرَكَةِ كَبَائِرِ الْإِثْمِ، أَوْ مِنْ ذَرَكَةِ لَبَائِهِ، وَهِيَ مِنْ تَزيِينِ الشَّيْطَانِ وَإِغْوَائِهِ.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» - الْمُحَاضَرَةُ ٧٤ - الِاثْنَيْنِ ١٥ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٣٠ مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» - الْمُحَاضَرَةُ ٧٤ - الِاثْنَيْنِ ١٥ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ

فَإِذَا كَانَ تَنَاوُلُ هَذِهِ الْمُحَرَّمَاتِ رِجْسًا وَمِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ؛ فَكُونُوا عَلَىٰ جَانِبٍ مِنْهَا بِالْابْتِعَادِ الْكُلِيِّ عَنْ مَوَاقِعِهَا؛ رَغْبَةً أَنْ تَكُونُوا مِنَ النَّاجِينَ مِنَ النَّارِ، الْفَائِزِينَ بِالْجَنَّةِ.

﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيَطُانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَلَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِي ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوْةِ ۖ فَهَلَ أَنهُم مُنهُونَ ﴾.

إِنَّمَا يُزَيِّنُ لَكُمُ الشَّيْطَانُ شُرْبَ الْخَمْرِ، وَلَعِبَ الْقِمَارِ؛ إِرَادَةَ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ الْمُعْلَنَةَ، وَالبَغْضَاءَ الْمُسْتَكِنَّةَ فِي الْقُلُوبِ، بِسَبَبِ شُرْبِ الْخَمْرِ وَالْقِمَارِ، وَلِيَشْغَلَكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَعَنْ فِعْلِ الصَّلَاةِ.

وَإِذَا كُنْتُمْ قَدْ عَلِمْتُمْ مَا فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ مِنْ مَضَارً، وَمَا يُؤدِّيَانِ إِلَيْهِ مِنْ شَخَاءَ وَبَغْضَاءَ، وَمَا يُفْسِدَانِ بِهِ الْمُجْتَمَعَاتِ؛ فَأَنْتُم بَعْدَ ذَلِكَ مُنْتَهُونَ عَنْهُمَا، تَارِكُونَ لَهُمَا أَمْ أَنَّكُم مَا زِلْتُم فِي غَيِّكِمْ تَعْمَهُونَ سَادِرِينَ عَنْ أَمْرِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمَينَ؟!!

فَانْتَهُوا عَمَّا أَنْتُم فِيهِ. (*).

* مِنَ الْإِفْسَادِ فِي الْأَرْضِ: تَعَاطِي الْمُخَدِّرَاتِ وَالِاتِّجَارُ فِيهَا:

قَالَ اللهُ حَلَّوَعَلَا: ﴿ إِنَّمَا جَزَّ وَأُ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُ. وَيَسْعَوْنَ فِي ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓا أَوْ يُصَكَلَبُوٓا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِ مْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنفَوْا مِنَ

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ القُرْآنِ» [المائدة: ٩٠-

ٱلْأَرْضِ ۚ ذَٰ لِكَ لَهُمْ خِزْيُ فِي ٱلدُّنْيَ ۗ وَلَهُمْ فِي ٱلْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿ آَ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبَلِ أَن تَقَدِرُواْ عَلَيْهِمٌ فَأَعْلَمُواۤ أَنَ ٱللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [المائدة: ٣٣- ٣٤].

يَدْخُلُ فِي الْإِفْسَادِ فِي الْأَرْضِ، وَفِي الْمُحَارَبَةِ للهِ تَعَالَىٰ وَلِرَسُولِهِ وَالْمُثَاثِةِ؛ الإَنَّجَارُ فِي الْمُحَدِّرَاتِ وَالْمُفَتِّرَاتِ، وَكُلُّ مَا مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يُغيِّبَ الْوَعْيَ أَوْ يُذْهِبَهُ، أَوْ يُضْعِفَ الْعَقْلَ أَوْ يَحْجُبَهُ.

بَلْ يَدْخُلُ الْمُتَعَاطِي لِلْمُخَدِّرَاتِ بِأَيِّ شَكْلٍ مِنْ أَشْكَالِهَا، وَبِأَيِّ ضَرْبٍ مِنْ فُرُوبِهَا؛ فِي الْإِفْسَادِ فِي الْأَرْضِ وَالْمُحَارَبَةِ للهِ وَرَسُولِهِ؛ ذَلِكَ بِاعْتِبَارِ مَا يَؤُولُ فَرُوبِهَا؛ فِي الْإِفْسَادِ فِي الْأَرْضِ وَالْمُحَارَبَةِ للهِ وَرَسُولِهِ؛ ذَلِكَ بِاعْتِبَارِ مَا يَؤُولُ إِلَيْهِ حَالُهُ. ﴿*).

* حَرَّمَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَتْلَ النَّفْسِ، أَوْ إِلْقَاءَهَا إِلَى الْهَلَكَةِ، وَحَرَّمَ كُلَّ مَا يُؤَدِّي إِلَى فَقَالَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ يَثَانِّهُمَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُولُواْ أَمُولَكُم بَيْنَكُم وَلَكَ فَقَالَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ يَثَانِّهُمَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُواْ أَمُولَكُم بَيْنَكُم بَيْنَكُم فَوَالَكُم بَيْنَكُم وَلَا نَقْتُكُواْ أَنفُسَكُم إِنَّ اللهَ كَانَ بِكُمْ بِالْمُعَلِي إِلَّا آنَ تَكُونَ يَجَكَرَةً عَن تَرَاضِ مِّنكُم وَلَا نَقْتُكُواْ أَنفُسَكُم إِنَّ اللهَ كَانَ بِكُمْ وَلِا لَيْقَتُكُواْ أَنفُسَكُم إِنَّ اللهَ كَانَ بِكُمْ وَكِيلًا إِلَّا أَن تَكُونَ يَعْمَلُ ذَلِكَ عُذُوانَ وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصِّلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَدُوانَ وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصِّلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيرًا ﴾ [النساء: ٢٩- ٣٠].

وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ بِالْبَخْعِ (١) كَمَا تَفْعَلُهُ جَهَلَةُ الْهِنْدِ، أَوْ بِإِلْقَاءِ النَّفْسِ إِلَىٰ الْهَلَكَةِ، وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ مَا وَرَدَ صَحِيحًا أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ تَأَوَّلَهُ فِي التَّيَمُّمِ لِخَوْفِ الْهَلَكَةِ، وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ مَا وَرَدَ صَحِيحًا أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ تَأَوَّلَهُ فِي التَّيَمُّمِ لِخَوْفِ

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «الْإِدْمَانُ وَالْإِفْسَادُ فِي الْأَرْضِ» – الْجُمُعَةُ } مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٦هـ/ ٢٢/ ٥/ ٢٠١٥م.

⁽١) قَالَ الْخَلِيلُ فِي «العين» (١/ ٢٢٣): «بَخَعَ الرَّجُلُ نَفْسَهُ: إِذَا قَتَلَهَا غَيْظًا مِنْ شِدَّةِ الْوَجْدِ»، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ عَلَىٓ ءَاتَرِهِمْ ﴾ [الكهف: ٦].

الْبَرْدِ، فَلَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهِ نَبِيُّ الرَّحْمَةِ وَلَيْنَا إِنَّ الْبَرْدِ،

﴿ وَلَا نَقَتُلُواْ أَنفُسَكُمُ ﴿ بِارْتِكَابِ مَا يُؤَدِّي إِلَىٰ قَتْلِهَا، وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِالْأَنْفُسِ مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ دِيْنِهِمْ ؛ فَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ.

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾: أَي أَمَرَ بِمَا أَمَرَ وَنَهَىٰ عَمَّا نَهَىٰ؛ لِفَرْطِ رَحْمَتِهِ بِكُمْ (٢).

﴿ وَلَا نَقَتُلُوا أَنفُكُمْ ﴾: أَيْ لَا يَقْتُلْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا؛ لِأَنَّكُمْ أَهلُ دِينٍ وَاحِدٍ، فَأَنتُمْ كَنَفْسِ وَاحِدَةٍ، هَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسِ فَؤْفِقَا (٣).

وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَىٰ أَنَّ هَذَا نَهْيٌ عَنْ قَتْلِ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ، وَيَدُلُّ عَلَىٰ صِحَّةِ هَذَا أَنَّ عَمْرَو بِنَ الْعَاصِ ضِيَّا اللهِ قَالَ: «احْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فِي

انظر: «الصحاح» (٣/ ١١٨٣)، و «لسان العرب» (٨/ ٥).

(١) يأتي -إن شاء الله- تخريجه.

(۲) «تفسير البيضاوي» (۲/ ۷۱).

(٣) أخرج البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ٣٢٩)، والطبري في «تفسيره» (٢٩٩/٢٢)، من طرق: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا نَلْمِزُوٓا أَنفُسَكُمْ ﴾ [الحجرات: ١١]، قَالَ: «لَا يَطْعَنُ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ».

قال الطبري (٢٢/ ٢٩٨ - ٢٩٩) في هذه الآية: ﴿وَلَا نَلْمِزُوٓا أَنَفُسَكُمْ ﴾ [الحجرات: ١١]، نَظِيرُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا نَقْتُلُوٓا أَنفُسَكُمُ ﴾ [النساء: ٢٩]، بِمَعْنَىٰ: «وَلَا يَقْتُلْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا».

وَرُوِيَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، وَعِكْرِمَةَ، وَمُجَاهِدٍ، وَالْحَسَنِ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَعَطَاءٍ، وَأَبِي سِنَانٍ وَمُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ وَمَطَرٍ الْوَرَّاقِ والسدي نَحْوُ ذَلِكَ، انظر: «تفسير ابن المنذر» (١٣/ ٦٦٦- ٦٦٢)، و «تفسير ابن أبي حاتم» (٩٢٨/٣).

غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، فَأَشْفَقْتُ أَنْ أَغْتَسِلَ فَأَهْلِكَ، فَتَيَمَّمْتُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي الصُّبْحَ».

فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ وَلَيْكَانُو، فَقَالَ: «يَا عَمْرُو! صَلَّيْتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟!».

الْمَاءُ حَاضِرٌ وَهُوَ عَلَيْهِ قَادِرٌ، وَلَكِنَّهُ خَشِيَ الْمَرَضَ أَوِ الْمَوْتَ مِنْ شِدَّةِ الْبَرْدِ، وَلَكِنَّهُ خَشِيَ الْمَرَضَ أَوِ الْمَوْتَ مِنْ شِدَّةِ الْبَرْدِ، وَلَكِنَّهُ مَا يُسَخِّنُ بِهِ الْمَاءَ، فَتَيَمَّمَ، وَصَلَّىٰ بِهِمْ إِمَامًا.

فَقَالَ النَّبِيُّ وَاللَّهُ اللَّهِ اللَّهُ اللَّاللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللّ

قَالَ: ﴿فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي مَنَعَنِي مِنَ الْإغْتِسَالِ، فَأَشْفَقْتُ أَنْ أَغْتَسِلَ فَأَهْلِكَ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ، وَقُلْتُ -أَيْ بَعْدَ أَنْ أَخْبَرَهُ بِالَّذِي مَنَعَهُ مِنَ الْإغْتِسَالِ- وَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ اللهَ تَعَالَىٰ يَقُولُ: ﴿وَلَا نَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ ٱللّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ [النساء: ٢٩].

فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ وَلَيْكَانُو، وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا».

هَذَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ^(۱) وَانْفَرَدَ بِه، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ دَلَّ عَلَىٰ أَنَّ عَمْرًا ضَّلِطُهُ هَ اللهِ تَأُوَّلَ هَذِهِ الْآيَةَ هَلَاكَ نَفْسِهِ، لَا نَفْسِ غَيْرِهِ، وَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ الل

⁽۱) «سنن أبي داود» (رقم ٣٣٤ و٣٣٥)، وذكره البخاري معلقا في «صحيحه» في (كتاب التيمم، باب٧)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٢/ رقم ٣٦١)، وفي «إرواء الغليل» (١/ رقم ١٥٤).

⁽٢) «التفسير الوسيط» للواحدي (٢/ ٣٨-٣٩).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «لَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ» - الْجُمُعَةُ ١٧ مِنْ صَفَر ١٤٣٢هـ/ ٢١-١- - ٢٠ م.

﴿ أَدِلَّهُ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ - وَمَا فِي حُكْمِهَا مِنَ الْتُخَدِّرَاتِ- مِنَ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ:

مِنَ الْأَحَادِيثِ فِي التَّرْهِيبِ مِنْ شُرْبِ الْخَمْرِ، وَبَيْعِهَا وَشِرَائِهَا، وَعَصْرِهَا، وَعَصْرِهَا، وَحَمْلِهَا، وَأَكْل ثَمَنِهَا، مَعَ التَّشْدِيدِ فِي ذَلِكَ، وَمَعَ التَّرْغِيبِ فِي تَرْكِهِ، وَالتَّوْبَةِ مِنْهُ (١):

مَا وَرَدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ضَيْطَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ وَالْكُنْ قَالَ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَرْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ يَرْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَسْرِقُ وَهُو مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَسْرِقُ وَهُو مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْحَمْرَ

هَذِهِ الْأَفْعَالُ الْمَذْمُومَةُ فِي هَذِهِ الْحَدِيثِ لَا تُزِيلُ إِيمَانًا وَلَا تُوجِبُ كُفْرًا، وَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: مَعْنَاهَا التَّعْلِيظُ؛ لِيَهَابَ النَّاسُ الْأَفْعَالَ الَّتِي ذَكَرَ الْحَدِيثُ أَنَّهَا تَنْفِى الْإِيمَانَ وَتُجَانِبُهُ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْمَرَادُ بِهَا أَنَّهَا تَنْفِي مِنَ الْإِيمَانِ حَقِيقَتَهُ وَإِخْلَاصَهُ، فَلَا يَكُونُ إِيمَانُ مَنْ يَرْتَكِبُ هَذِهِ الْمَعَاصِيَ خَالِصًا حَقِيقيًّا كَحَقِيقَةِ إِيمَانِ مَنْ لَا يَرْتَكِبُهَا.

⁽۱) «صحيح الترغيب والترهيب» (۲/ ۹۷ ٥ - ۲۰۸).

⁽٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (رقم ٢٤٧٥) ومواضع، ومسلم في «صحيحه» في (رقم ٥٧٥).

والحديث في «صحيح البخاري» (رقم ١٧٨٢ و ٦٨٠٩) أيضا، من حديث: ابْنِ عَبَّاسٍ فَطُوْلُكُماً.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ عَقِيدَةِ السَّلَفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» - الْمُحَاضَرَة ٤١: «تَحْرِيمُ الْمُسْكِرِ مِنَ الْأَشْرِبَةِ، وَالتَّرْهِيبُ مِنْ شُرْبِ الْخَمْرِ» - السَّبْتُ ٢٨ مِنْ شَوَّال ١٤٣٣هـ/ ١٥-٩-٢٠١٢م.

لِأَهْلِ الْإِيمَانِ عَلَامَةٌ يُعْرَفُونَ بِهَا، وَشُرُوطٌ أُلْزِمُوهَا، يَنْطِقُ بِهَا الْقُرْآنُ وَالْآثَارُ، فَإِذَا نُظِرَ إِلَىٰ مَنْ خَالَطَ إِيمَانَهُ هَذِهِ الْمَعَاصِي، قِيلَ: لَيْسَ مِمَّا وُصِفَ وَالْآثَارُ، فَإِذَا نُظِرَ إِلَىٰ مَنْ خَالَطَ إِيمَانَهُ هَذِهِ الْمَعَاصِي، قِيلَ: لَيْسَ مِمَّا وُصِفَ بِهِ أَهْلُ الْإِيمَانِ وَتَمَامُهُ، وَهَذَا التَّأْوِيلُ بِهِ أَهْلُ الْإِيمَانِ وَتَمَامُهُ، وَهَذَا التَّأْوِيلُ أَشْبَهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ: نَفْيُ الْإِيمَانِ بِالذُّنُوبِ، إِمَّا لِغَرَضِ التَّغْلِيظِ، وَإِمَّا لِبَيَانِ أَنَّ النَّفْيَ لِكَمَالِ الْإِيمَانِ، لَا لِأَصْلِهِ.

وَمَا أَشْبَهَهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تَجْرِي مَجْرَىٰ هَذَا الْحَدِيثِ، وَالَّتِي تَكُونُ لِنَفْيِ تَمَامِ الْإِيمَانِ وَكَمَالِهِ، أَوْ لِلتَّغْلِيظِ عَلَىٰ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ؛ لِيَرْتَدِعَ النَّاسُ عَنِ الْوُقُوعِ فِي تِلْكَ الْأَفْعَالِ الْمَذْمُومَةِ وَالْأَقْوَالِ الْبَغِيضَةِ الَّتِي لَا تُزِيلُ الْإِيمَانَ بِالْكُلِيَّةِ، وَلَا تُوجِبُ كُفْرًا مُخْرِجًا مِنَ الْمِلَّةِ.

فَإِنَّ الْكُفْرَ الْوَارِدَ فِي النُّصُوصِ عَلَىٰ نَوْعَيْنِ: أَكْبَرُ وَأَصْغَرُ.

وَالْإِيمَانُ عَلَىٰ نَوْعَيْنِ: كَامِلُ وَهُوَ الْإِيمَانُ الْمُطْلَقُ، وَنَاقِصٌ وَهُوَ مُطْلَقُ الْإِيمَانِ. الْإِيمَانِ.

⁽١) تقدم تخريجه.

فَهُمْ يَنْفُونَ عَنْهُ إِذَا وَقَعَ فِي الزِّنَا أَوْ شَرِبَ الْخَمْرَ وَمَا أَشْبَهَ، يَنْفُونَ عَنْهُ الْإِيمَانَ الْمُطْلَقَ، وَلَا يَنْفُونَ عَنْهُ مُطْلَقَ الْإِيمَانِ.

يَجْتَمِعَانِ -يَعْنِي الْإِيمَانَ الْمُطْلَقَ وَمُطْلَقَ الْإِيمَانِ- فِي حَقِّ كَامِلِ الْإِيمَانِ، وَيَنْفَرِدُ مُطْلَقُ الْإِيمَانِ. وَيَنْفَرِدُ مُطْلَقُ الْإِيمَانِ فِي حَقِّ نَاقِصِ الْإِيمَانِ.

فَلَا يَجُوزُ لَكَ أَنْ تَخْلِطَ بَيْنَ نَوْعَيِ الْكُفْرِ، وَتُعْطِيَهُمَا حُكْمًا وَاحِدًا، وَلَا بَيْنَ نَوْعَيِ الْكُفْرِ، وَتُعْطِيَهُمَا حُكْمًا وَاحِدًا، بَلِ التَّفْصِيلُ عَلَىٰ مَا رَأَيْتَ هُوَ طَرِيقُ الْإِيمَانِ، فَتُعْطِيَهُمَا حُكْمًا وَاحِدًا، بَلِ التَّفْصِيلُ عَلَىٰ مَا رَأَيْتَ هُوَ طَرِيقُ الْإِنْصَافِ وَالصَّوَابِ فِي الْبَحْثِ، وَذَلِكَ بِتَنْزِيلِ النَّصُوصِ فِي مَنَازِلِهَا الَّتِي تَلِيقُ بِهَا. الْإِنْصَافِ وَالصَّوَابِ فِي الْبَحْثِ، وَذَلِكَ بِتَنْزِيلِ النَّصُوصِ فِي مَنَازِلِهَا الَّتِي تَلِيقُ بِهَا.

فَالْإِيمَانُ الْمَنْفِيُّ هَاهُنَا لَيْسَ مُطْلَقَ الْإِيمَانِ، وَإِنَّمَا هُوَ الْإِيمَانُ الْمُطْلَقُ.

الَّذِي نُفِيَ هَاهُنَا لَيْسَ بِأَصْلِ الْإِيمَانِ، وَإِنَّمَا هُوَ كَمَالُ الْإِيمَانِ. (*).

وَمِنَ الْأَحَادِيثِ الدَّالَّةِ عَلَىٰ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ وَمَا فِي حُكْمِهَا مِنَ الْمُخَدِّرَاتِ مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»، عَنِ ابْنِ عُمَرَ الْخَصَّ عَنِ النَّبِيِّ وَاللَّهِ قَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ»(١).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ أُصُولِ السُّنَّةِ لِابْنِ أَبِي زَمَنِينَ» المحاضرة ٣٦: «بَابُّ: فِي الْأَحَادِيثِ النَّتِي فِيهَا نَفْيُ الْإِيمَانِ بِالذُّنُوبِ» - الْأَرْبِعَاءُ ٢٤ مِنْ رَبِيعٍ الثَّانِي ١٤٣٧هـ/ ٣٦-٢٠١٦م.

⁽۱) «صحيح مسلم» (رقم ۲۰۰۳)، وأصل الحديث متفق عليه؛ أخرجه البخاري في «صحيحه» (رقم ٥٥٧٥)، ومسلم أيضا، بلفظ: «مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ فِي الدُّنْيَا، ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا، حُرمَهَا فِي الآَنْيَا، ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا، حُرمَهَا فِي الآخِرَةِ».

وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ: «وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

وَخَرَّجَا أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ الطَّيْقَ أَنَّ النَّبِيَّ مِلْكَاثَةِ قَالَ: وَقَدْ سُئِلَ عَنِ الْبِتْعِ: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ»(١).

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمِ: «كُلُّ شَرَابٍ مُسْكِرٍ حَرَامٌ». (*).

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيِّ ضَلِطْنَهُ أَنَّ النَّبِيَ الْأَلْيَ الْكَالَةُ إِلَىٰ الْأَشْعَرِيِّ ضَلِطْنَهُ أَنَّ النَّبِيِّ الْكَالَةُ أَلَىٰ الْمَرْرُ». فَقِيلَ الْيَمَنِ، فَسَأَلَهُ عَنْ أَشْرِبَةٍ تُصْنَعُ بِهَا، فَقَالَ: «وَمَا هِيَ؟»، قَالَ: «الْبِتْعُ وَالْمِزْرُ». فَقِيلَ لِأَبِي بُرْدَةَ: «مَا الْبِتْعُ؟»، قَالَ: «نَبِيذُ الْعَسَلِ، وَالْمِزْرُ: نَبِيذُ الشَّعِيرِ». فَقَالَ: «كُلُّ مُسْكِرِ حَرَامٌ»(٢).

(١) أخرجه البُخاري (رقم٢٤٢ و٥٥٨٥ و٥٨٦)، ومسلم (رقم٢٠٠١).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «التَّعْلِيقُ وَالتَّهْذِيبُ عَلَىٰ جَامِعِ الْعُلُومِ وَالْحِكَمِ» - الْمُحَاضَرَةُ ٥٩ - السَّبْتُ ١٤ مِنْ شَوَّال ١٤٣٣هـ/ ١-٩-٢٠١٢م.

وَ (الْمِزْرُ) بِكَسْرِ الْمِيمِ، هو: الْخَمْرُ الْمُتَّخَذَةُ مِنَ الذُّرَة وَالشَّعِير وَالحِنْطَةِ.

وَ (الْبِتْعِ) بِبَاءٍ مَكْسُورَةٍ ثُمَّ تَاءٍ سَاكِنَةٍ، هُوَ الْخَمْرُ الْمُتَّخَذَةُ مِنَ الْعَسَلِ، وَهُوَ شَرَابُ أَهْلِ الْيُمَنِ.

انظر: شرح النووي على «صحيح مسلم» (١٣/ ١٦٩ – ١٧٠)، و «النهاية في غريب الحديث» (١/ ٩٤) و (٤/ ٤ – ٥). و «لسان العرب» (٥/ ١٧٢) و (٨/ ٤ – ٥).

خَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ وَخَرَّجَهُ مُسْلِمٌ وَلَفْظُهُ: «قَالَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ وَلَيُّكُ أَنَا وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلِ إِلَىٰ الْيَمَنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ شَرَابًا يَصْنَعُ بِأَرْضِنَا يُقَالُ لَهُ: الْمِزْرُ مِنَ السَّعِيرِ، وَشَرَابٌ يُقَالُ لَهُ الْبِتْعُ مِنَ الْعَسَل».

وَالنَّبِيُّ مَا لَٰهُ الْخَمْرَ، وَشَارِبَهَا، وَالنَّبِيُّ مَا لَهُ الْخَمْرَ، وَشَارِبَهَا، وَسَاقِيَهَا، وَمُبْتَاعَهَا، وَبَائِعَهَا، وَعَاصِرَهَا، وَحَامِلَهَا، وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ (١).

وَعَنْ أَنَسٍ ضَلِيًّ كُمَا فِي حَدِيثِ ابْنِ مَاجَه، وَالتَّرْمِذِيِّ وَاللَّفْظُ لَهُ، وَهُوَ السَّادُ حَسَنٌ صَحِيحٌ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ اللهُ اللهِ ا

فَلَعَنَ النَّبِيُّ النَّبِيُّ الْخَمْرِ عَشْرَةً؛ الَّذِي يَشْرَبُ وَاحِدٌ مِنْ عَشْرَةٍ، وَلَكِنَّ الْعَاصِرَ، وَالْمُعْتَصِرَ، وَالْمَحْمُولَةَ لَهُ، وَالْمُشْتَرِي، وَالْمُشْتَرَى لَهُ.

⁽١) أخرجه أَبُو دَاوُدَ في «السنن» (رقم٣٦٧٤) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَأخرجه أيضا ابْنُ مَاجَه في «السنن» (رقم٣٣٨٠)، وَزَادَ: «وَآكِلُ ثَمَنِهَا».

والحديث صحح إسناده الألباني في هامش «المشكاة» (٢/ ٨٤٦، رقم ٢٧٧٧)، وفي «صحيح الترغيب والترهيب» (٢/ رقم ٢٣٥٦).

⁽٢) أخرجه الترمذي في «الجامع» (رقم٥١٢) واللفظ له، وأخرجه أيضا ابن ماجه في «السنن» (رقم٣٣٨)، قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ».

والحديث حسن إسناده وصحح متنه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢/رقم٢٣٥).

كُلُّ أُولَئِكَ لَعَنَهُمْ رَسُولُ اللهِ وَاللَّذِي يَشْرَبُ وَاحِدٌ -أَيْ مِنَ الْعَشْرَةِ- وَلَكِنَّ الْخَمْرَ لُعِنَ فِيهَا عَشْرَةٌ.

فَكُلُّ مَا كَانَ وَسِيلَةً لِشَيْءٍ فَإِنَّهُ كَمِثْلِهِ، فَيَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نَجْتَهِدَ فِي مَعْرِفَةِ هَذَا الْأَمْرِ، فَكُلُّ مَا أَفْضَىٰ إِلَىٰ شَيْءٍ فَلَهُ حُكْمُ الْمَقْصِدِ، الْوَسَائِلُ لَهَا حُكْمُ الْمَقَاصِدِ.

فَينْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نَلْتَفِتَ إِلَىٰ هَذَا، وَأَنْ نَتَوَسَّلَ بِالْوَسِيلَةِ الصَّحِيحَةِ إِلَىٰ الْغَايَةِ الصَّحِيحَةِ، لَا يَكْفِي أَنْ نَقُولَ: إِنَّ الْغَايَةَ الَّتِي نَنْشُدُهَا غَايَةٌ شَرِيفَةٌ، وَإِنَّنَا مَا دُمْنَا نَسْعَىٰ إِلَىٰ غَايَةٍ شَرِيفَةٍ !!

هَذَا لَيْسَ مِنْ دِينِ اللهِ جَلَّوَعَلا، وَلَا مِنْ طَرِيقَةِ الْمُرْسَلِينَ، هَذَا مَذْهَبُ مِيكَافِيلِّي، وَهَذِهِ هِيَ النَّهْعِيَّةُ أَوِ الْبَرَجْمَاتِيَّةُ كَمَا يَقُولُونَ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ يُحَصِّلُ مَا يُحَصِّلُهُ مِنْ أَيِّ وَسِيلَةٍ، كَانَتْ حَتَّىٰ وَلَوْ كَانَتْ مِمَّا لَعَنَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فَاعِلَهَا!! يُحَصِّلُهُ مِنْ أَيِّ وَسِيلَةٍ، كَانَتْ حَتَّىٰ وَلَوْ كَانَتْ مِمَّا لَعَنَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فَاعِلَهَا!! وَلَنْعُلَمْ جَمِيعًا قَوْلَ النَّبِيِّ وَلَا يَانَدُ اللهِ لَا يُنَالُ إِلَّا بِطَاعَتِهِ»(١).

⁽۱) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٧/ رقم ٣٤٣٣)، وإسحاق بن راهوية كما في «المطالب العالية» لابن حجر (٥/ رقم ٩٢٧)، وهناد بن السري في «الزهد» (رقم ٤٩٤)، والمطالب العالية» لابن حجر (٥/ رقم ٩٢٧)، وابن عدي في «الكامل» (٦/ ٢٢٥، والدارقطني في «العلل» (٥/ ٢٧٤، مسألة ٥٧٥)، وابن عدي في «الكامل» (٦/ ٢٢٥، ترجمة ١٢٩١)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٤، رقم ٣١٣١)، من حديث: ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ وَلَيْتُهُمْ فِي النَّاسُ، إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ شَيْءٍ يُقَرِّبُكُمْ مِنَ النَّارِ وَيُبَاعِدُكُمْ مِنَ النَّارِ وَيُبَاعِدُكُمْ مِنَ النَّارِ وَيُبَاعِدُكُمْ مِنَ النَّارِ وَيُبَاعِدُكُمْ مِنَ النَّارِ وَلَا اللَّهُ وَإِنَّ الرُّوحَ الْأَمِينَ نَفَثَ فِي رُوعِيَ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ نَسَمَةٍ تَمُوتُ حَتَّىٰ تَسْتَوْفِي رِزْقَهَا، فَاتَّقُوا اللهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلِبِ وَلا يَحْمِلَنَّكُمُ اسْتِبْطَاءُ تَمُوتُ حَتَّىٰ تَسْتَوْفِي رِزْقَهَا، فَاتَّقُوا اللهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ وَلا يَحْمِلَنَّكُمُ اسْتِبْطَاءُ

فَعَلَىٰ الْإِنْسَانِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي اتِّخَاذِ الْوَسِيلَةِ الصَّحِيحَةِ إِلَىٰ الْغَايَةِ الصَّحِيحَةِ إِلَىٰ الْغَايَةِ الصَّحِيحَةِ الشَّرِيفَةِ، وَاللهُ ضَبَطَ لَنَا الْوَسِيلَةَ كَمَا ضَبَطَ لَنَا الْغَايَةَ، وَلَمْ يَجْعَلِ الْوَسَائِلَ الْمُوصِلَةَ إِلَىٰ الْغَايَاتِ إِلَىٰ أَهْوَائِنَا وَلَا إِلَىٰ اجْتِهَادَاتِنَا مِنْ غَيْرِ ضَبْطٍ الْكَتَابِ وَالسُّنَّةِ.

النَّبِيُّ وَالْكَانُ لَعَنَ فِي الْخَمْرِ عَشْرَةً، وَالَّذِي تُصِيبُهُ الْخَمْرُ بِالسُّكْرِ وَاحِدٌ مِنَ الْعَشْرَةِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَسَائِرُهُمْ مَلْعُونٌ؛ لِأَنَّهُمْ جَمِيعًا إِنَّمَا اشْتَرَكُوا فِي هَذِهِ الْعَمَلِيَّةِ.

فَكُلُّ مَنْ كَانَ جُزْءًا فِيهَا وَرُكْنًا مِنْ أَرْكَانِهَا فَهُوَ مَلْعُونُ، كَمَا لَعَنَ النَّبِيُ وَلَيْكُ فِي الرِّبَا كَذَلِكَ حَتَىٰ الْكَاتِبَ (١)، مَعَ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ كَتَبَ الصَّكَّ بَيْنَ الْآخِذِ، وَالْمُعْطِي فِي الرِّبَا كَتَبَهُ حِسْبَةً!! يَتَقَرَّبُ بِذَلِكَ -بِزَعْمِهِ- إِلَىٰ اللهِ، وَيَحْسَبُهُ عَمَلًا صَالِحًا، وَمَعَ ذَلِكَ فَهُوَ مَلْعُونٌ، بَلْ إِنَّ الشَّاهِدَ عَلَىٰ ذَلِكَ مَلْعُونٌ كَمَا لَعَنَهُ الرَّسُولُ وَلِيَ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ الرَّسُولُ وَاللهَ الرَّسُولُ وَاللهَ اللهُ اللهِ اللهُ ا

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَ اللهِ عَبْرِيلُ، وَعَاصِرَهَا، وَمُعْتَصِرَهَا، وَشَارِبَهَا، وَقَالَ: «يَا مُحَمَّدُ! إِنَّ اللهَ لَعَنَ الْخَمْرَ، وَعَاصِرَهَا، وَمُعْتَصِرَهَا، وَشَارِبَهَا،

الرِّزْقِ أَنْ تَطْلُبُوهُ فِي مَعَاصِي اللهِ، فَإِنَّهُ لَا يُنَالُ مَا عِنْدَ اللهِ إِلَّا بِطَاعَتِهِ»، وفي رواية بلفظ: «فَإِنَّ اللهَ لَا يُنَالُ فَضْلُهُ بِمَعْصِيَةٍ».

والحديث روي أيضا عن حذيفة وأبي أمامة، وحسنه بشواهده الألباني في «الصحيحة» (٦/ رقم٢٨٦).

⁽١) أخرجه مسلم في «صحيحه» في (رقم ١٥٩٨)، من حديث: جَابِرٍ، قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللهِ مَا أَخرجه مسلم في «صحيحه» في أرقم ١٥٩٨)، من حديث: جَابِرٍ، قَالَ: «هُمْ سَوَاءٌ».

وَحَامِلَهَا، وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ، وَبَائِعَهَا، وَمُبْتَاعَهَا، وَسَاقِيَهَا، وَمُسْقَاهَا -أَيْ الَّذِي يُسْقَىٰ تِلْكَ الْخَمْرُ -»(١).

كُلُّ أُولَئِكَ مَلْعُونُونَ بِلَعْنَةِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَعَلَىٰ لِسَانِ النَّبِيِّ الْأَمِينِ وَلَيْكَ .

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَ عَنَ اللهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا لِغَيْرِهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَشُرَبِ الْخَمْرَ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَجْلِسُ عَلَىٰ مَائِدَةٍ يَشْرَبِ الْخَمْرُ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَجْلِسُ عَلَىٰ مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ» (٢)؛ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ شَارِبًا، وَلَكِنْ لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَزُولَ يُؤْمِنُ الْإِنْسَانُ عَنِ الْمُنْكَرِ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُزِيلَهُ.

وَهَذِهِ قَاعِدَةٌ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ: «إِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تُزِيلَ الْمُنْكَرَ فَزُلْ عَنْهُ»، يَعْنِي لَا يَكْفِي أَنْ تَبْقَىٰ فِي مَجْلِسِ الْمُنْكَرِ، إِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَبْقَىٰ فِي مَجْلِسِ الْمُنْكَرِ، إِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تُغَيِّرُهُ بِيَدِكَ -إِنْ كَانَ لَكَ تَغْيِيرٌ بِالْيَدِ - فَغَيِّرْ بِلِسَانِكَ إِنِ اسْتَطَعْتَ.

⁽۱) أخرجه أحمد في «المسند» (۱/ ۳۱٦، رقم ۲۸۹۷)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (۱) أخرجه أحمد في «المسند» (۱۳۱، وابن حبان في «صحيحه» (رقم ۵۳۵٦/بترتيب ابن بلبان)، والطبراني في «الكبير» (۱۲/ رقم ۱۲۹۷۱)، والحاكم في «المستدرك» (۲/ ۳۱) و(٤/ ۱٤٥).

والحديث صححه الألباني في «الصحيحة» (٢/رقم ٨٣٩)، وفي «صحيح الترغيب والترهيب» (٢/رقم ٢٣٦٠).

⁽٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١/ رقم ١١٤٦٢)، والحديث صححه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١/ رقم ١٧٢).

فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تُغَيِّر بِلِسَانِكَ فَغَيِّر بِقَلْبِكَ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ مُغَيِّرًا لِلْمُنْكَرِ بِقَلْبِكَ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ مُغَيِّرًا لِلْمُنْكَرِ بِقَلْبِكَ وَأَنْتَ بَيْنَ الَّذِينَ يَأْتُونَ الْمُنْكَرِ إِذَا كُنْتَ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَزُولَ عَنِ الْمُنْكَرِ هِمْ وَأَنْ تَذْهَبَ عَنْهُمْ، أَمَّا إِنْ لَمْ تَكُنْ مُسْتَطِيعًا الْمُنْكَرِ فَي مُنْكَرِهِمْ وَأَنْ تَذْهَبَ عَنْهُمْ، أَمَّا إِنْ لَمْ تَكُنْ مُسْتَطِيعًا فَأَنْتَ حِينَئِذٍ يُكْتَفَىٰ مِنْكَ أَنْ تَكُونَ مُنْكِرًا بِقَلْبِك، وَإِنْ لَمْ تَزُلْ عَنْ أَهْلِ الْمُنْكَرِ.

وَهَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَىٰ هَذَا، «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَجْلِسْ عَلَىٰ مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ». (*).

* حَرَّمَ النَّبِيُّ عَلَىٰ الْخُمْرِ وَالِاتِّجَارَ فِيهَا: فَعَنْ جَابِرٍ ضَلِّتُهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ يَقُولُ: ﴿إِنَّ اللهَ عَلَىٰ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخِنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ».

فَقِيلَ: «يَا رَسُولَ اللهِ! أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ، فَإِنَّهُ يُطْلَىٰ بِهَا السُّفُنُ، وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ، وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ؟».

قَالَ: «لَا، هُوَ حَرَامٌ».

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ وَلَيْ عِنْدَ ذَلِكَ: «قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ، إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ، فَأَجْمَلُوهُ، ثُمَّ بَاعُوهُ، فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ». خَرَّجَاهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»(١).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرُ مِنْ: «شَرْحُ عَقِيدَةِ السَّلَفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» - الْمُحَاضَرَة ٤١: «تَحْرِيمُ الْمُسْكِرِ مِنَ الْأَشْرِبَةِ، وَالتَّرْهِيبُ مِنْ شُرْبِ الْخَمْرِ» - السَّبْتُ ٢٨ مِنْ شَوَّال ١٤٣٣هـ/ ١٥-٩-٢٠١٢م.

⁽۱) «صحيح البخاري» (رقم٢٢٦٦ و٢٢٩٦ و٣٦٣٤)، و«صحيح مسلم» (رقم١٥٨١).

وَأَجْمَلَ الشَّحْمَ وَجَمَّلَهُ: أَيْ أَذَابَهُ. (*).

أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ^(١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ نَظِيْنِهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ وَلَيْنَاهُ قَالَ: «إِنَّ اللهَ حَرَّمَ الْخَمْرَ وَثَمَنَهَا، وَحَرَّمَ الْمَيْتَةَ وَثَمَنَهَا، وَحَرَّمَ الْخِنْزِيرَ وَثَمَنَهُ».

كُلُّ مَا حَرَّمَهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَثَمَنْهُ حَرَامٌ، لَا يَجُوزُ بَيْعُهُ، وَلَا شِرَاؤُهُ، وَلَا الإِتِّجَارُ فِيهِ.

أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ (٢) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿ اللَّهُ النَّبِيَّ وَاللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْيَهُودَ اللهُ النَّهِ اللهُ اللَّهُ النَّهُ الْيَهُودَ اللهَ اللهَ إِنَّ اللهَ إِذَا حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ فَبَاعُوهَا، فَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا، إِنَّ اللهَ إِذَا حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ فَبَاعُوهَا، فَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا، إِنَّ اللهَ إِذَا حَرَّمَ عَلَيْهِمُ ثَمَنَهُ ». (**٢٠).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «التَّعْلِيقُ وَالتَّهْذِيبُ عَلَىٰ جَامِعِ الْعُلُومِ وَالْحِكَمِ» - الْمُحَاضَرَةُ ٥٩ - السَّبْتُ ١٤ مِنْ شَوَّال ١٤٣٣هـ/ ١-٩-٢٠١٢م.

⁽۱) «سنن أبي داود» (رقم ٣٤٨٥)، والحديث صححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢/ رقم ٢٣٥٨).

⁽٢) «سنن أبي داود» (رقم٣٤٨٨)، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢/ رقم٢٥٩).

والحديث بنحوه في «الصحيحين»: «صحيح البخاري» (رقم٢٢٦)، و«صحيح مسلم» (رقم١٥٨١)، و«صحيح مسلم» (رقم١٥٨١)، من رواية: جَابِرِ رَفِيَ اللهُ عَلَيْهِمْ مَعَلَيْهِمْ شُحُومَهَا أَجْمَلُوهُ، ثُمَّ بَاعُوهُ فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ».

^{(*/} ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرُّ مِنْ: «شَرْحُ عَقِيدَةِ السَّلَفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» - الْمُحَاضَرَة ٤١: «تَحْرِيمُ الْمُسْكِرِ مِنَ الْأَشْرِبَةِ، وَالتَّرْهِيبُ مِنْ شُرْبِ الْخَمْرِ» - السَّبْتُ ٢٨ مِنْ شَوَّال ١٤٣٣هـ/ ١٥-٩-٢٠١٩م.

وَأَمَّا الْإِجْمَاعُ؛ فَقَدْ أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَىٰ تَحْرِيم الْخَمْرِ. (*).

80%%%。

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» - الْمُحَاضَرَةُ ٧٤ - الاِثْنَيْنِ ١٥ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ (*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» - الْمُحَاضَرَةُ ٧٤ - الاِثْنَيْنِ ١٥ مِنْ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ



* مَخَاطِرُ الْإِدْمَانِ وَالْمُخَدِّرَاتِ عَلَى الْفَرْدِ وَالْمُجْتَمَع فِي الدُّنْيَا:

لَقَدْ أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّ الشَّيْطَانَ يَصُدُّ بِالْخَمْرِ وَالْمَيْسَرِ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ السَّكْرَانَ يَزُولُ عَقْلُهُ أَوْ يَخْتَلُّ فَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَذْكُرَ اللهَ وَلَا أَنْ يُصَلِّعِ، وَلِهَذَا قَالَ طَائِفَةٌ مِنَ السَّلَفِ: «إِنَّ شَارِبَ الْخَمْرِ تَمُرُّ عَلَيْهِ سَاعَةٌ لَا يَعْرِفُ فِيهَا رَبَّهُ»(١).

وَاللهُ ﷺ إِنَّمَا خَلَقَ الْخَلْقَ؛ لِيَعْرِفُوهُ، وَيَذْكُرُوهُ، وَيَعْبُدُوهُ، وَيُطِيعُوهُ، فَمَا أَدَّىٰ إِلَىٰ الْإِمْتِنَاعِ مِنْ ذَلِكَ وَحَالَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَمَعْرِفَةِ رَبِّهِ وَذِكْرِهِ وَمُنَاجَاتِهِ كَانَ مُحَرَّمًا وَهُوَ السُّكُرُ.

⁽۱) أخرج ابن أبي شيبة في «المصنف» (٥/ رقم ٢٤٠٦٢)، وابن أبي الدنيا في «ذم المسكر» (رقم ٢)، والخلال في «السنة» (٤/ رقم ١٣٩٥) و(٥/ رقم ١٥٢٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧/ رقم ٢١١٥)، بإسناد صحيح، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو، قَالَ: «لَأَنْ أَزْنِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَسْكَرَ؛ لِأَنَّ السَّكْرَانَ يَأْتِي عَلَيْهِ سَاعَةٌ لَا يَعْرِفُ فِيهَا رَبَّهُ».

وفي لفظ: «لَأَنْ أَزْنِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَشْرَبَ الْخَمْرَ؛ إِنِّي إِذَا شَرِبْتُ الْخَمْرَ تَرَكْتُ الصَّلَاةَ، وَمَنْ تَرَكُ الصَّلَاةَ، وَمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَلَا دِينَ لَهُ».

وَهَذَا بِخِلَافِ النَّوْمِ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ جَبَلَ الْعِبَادَ عَلَيْهِ، وَاضْطَرَّهُمْ إِلَيْهِ، وَلَا وَهَذَا بِخِلَافِ النَّوْمِ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ جَبَلَ الْعِبَادَ عَلَيْهِ، وَاضْطَرَّهُمْ إِلَّا بِالنَّوْمِ، إِذْ هُوَ رَاحَةٌ لَهُمْ مِنَ السَّعْيِ وَالنَّصَبِ، فَهُوَ مِنْ أَعْظَمِ أَنْعُم اللهِ عَلَىٰ عِبَادِهِ.

فَإِذَا نَامَ الْمُؤْمِنُ بِقَدْرِ الْحَاجَةِ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ إِلَىٰ ذِكْرِ اللهِ وَمُنَاجَاتِهِ وَدُعَائِهِ كَانَ فَوْمُهُ عَوْنًا لَهُ عَلَىٰ الصَّكَابَةِ وَالذِّكْرِ، وَلِهَذَا قَالَ مَنْ قَالَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَيُعْبَىٰ: "إِنِّي نَوْمُهُ عَوْنًا لَهُ عَلَىٰ الصَّلَاةِ وَالذِّكْرِ، وَلِهَذَا قَالَ مَنْ قَالَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَيُعْبَىٰ: "إِنِّي أَوْمُتِي "، وَهَذَا ثَابِتٌ عَنْ مُعَاذٍ وَ اللَّيْنَا عَنْ مُعَاذٍ وَ اللَّهُ عَنْدَ الْبُخَارِيِّ أَحْتَسِبُ قَوْمَتِي "، وَهَذَا ثَابِتٌ عَنْ مُعَاذٍ وَ اللهِ عَنْدَ الْبُخَارِيِّ أَوْمَتِي اللهِ وَمُناجَاتِهِ وَدُعَائِهِ كَانَ

إِنَّ مُرَوِّجِي الْمُخَدِّرَاتِ يُدَمِّرُونَ عَلَىٰ النَّاسِ طَاقَاتِهِمْ، يَسْتَلِبُونَ أَمْوَالَهُمْ، وَيُدَمِّرُونَ عَلَىٰ النَّاسِ طَاقَاتِهِمْ، يَسْتَلِبُونَ أَمْوَالَهُمْ، وَيُدَمِّرُونَ عَلَىٰ الْأُمَّةِ إِسْلَامَهَا وَدِينَهَا؛ حَتَّىٰ تَصِيرَ مَجْمُوعَةً مِنَ الْمَهَازِيلِ لَا تَسْتَطِيعُ دِفَاعًا؛ فَضْلًا عَنْ أَنْ تَقُومَ بِمَسْئُولِيَّةٍ. (*٢/).

(١) «صحيح البخاري» (رقم ٤٣٤١ و ٤٣٤٤)، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: قَالَ مُعَاذُ لِأَبِي مُوسَىٰ: «فَكَيْفَ «كَيْفَ تَقْرَأُ القُرْآنَ؟»، قَالَ: «قَائِمًا وَقَاعِدًا وَعَلَىٰ رَاحِلَتِي، وَأَتَفَوَّقُهُ تَفَوُّقًا»، قَالَ: «فَكَيْفَ تَقْرَأُ أَنْتَ يَا مُعَاذُ؟»، قَالَ: «أَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، فَأَقُومُ وَقَدْ قَضَيْتُ جُزْئِي مِنَ النَّوْمِ، فَأَقْرَأُ مَا كَتَبَ اللهُ لِي، فَأَحْتَسِبُ نَوْمَتِي كَمَا أَحْتَسِبُ قَوْمَتِي»،... الحديث.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «التَّعْلِيقُ وَالتَّهْذِيبُ عَلَىٰ جَامِعِ الْعُلُومِ وَالْحِكَمِ» - الْمُحَاضَرَةُ ٥٩ - السَّبْتُ ١٤ مِنْ شَوَّال ١٤٣٣هـ/ ١-٩-٢٠١٢م.

^{(*/} ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «إِنَّمَا هُنَّ أَرْبَعٌ» - الْجُمُعَةُ ١٠ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٣٠هـ/ ١٠-٢٧م.

وَالْمُدْمِنُ يُضَيِّعُ نَفْسَهُ، وَيُضيِّعُ مَنْ يَعُولُ؛ بَلْ يُضَيِّعُ حَقَّ دِينِهِ، وَحَقَّ وَطَنِهِ، وَالْمُدْمِنُ يُضَيِّعُ مَنْ لَهُ حَقَّ وَطَنِهِ، وَيُطْلِمُ مَنْ لَهُ حَقَّ عَلَيْهِ، وَيُطْلِمُ مَنْ لَهُ حَقَّ عَلَيْهِ، وَيُطْلِمُ مَنْ لَهُ حَقُّ عَلَيْهِ، وَيَطْلِمُ مَنْ لَهُ حَقُّ عَلَيْهِ، وَيَطْلِمُ مَنْ لَهُ حَقُّ عَلَيْهِ، وَيَطْلِمُ مَنْ لَهُ حَقُّ عَلَيْهِ، وَكَيْفَ لَا يَفْعَلُ وَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ؟!!(*).

لَقَدْ ذَكَرَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أَنَّ الْخَمْرَ سَبَبُ لِكُلِّ شَرِّ، وَأَنَّهَا عَائِقٌ عَنْ كُلِّ خَيْرٍ، فَقَدْ قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِي ٱلْخَمْرِ وَلَقَدْ قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطِنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِي ٱلْخَمْرِ وَيُصُدِّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوَةِ فَهَلْ أَنهُم مُّنهُونَ ﴾ [المائدة: ٩١].

وَقَالَ إِنْ الْخَمْرُ أُمُّ الْخَبَائِثِ ١٠٠.

فَجَعَلَهَا أُمًّا وَأَسَاسًا لِكُلِّ شَرٍّ وَخُبْثٍ.

وَقَدْ أَجْمَعَ عَلَىٰ مَضَرَّتِهَا الْأَطِبَّاءُ، وَقَدْ وَجَدُوا أَنَّهَا سَبَبٌ لِكَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرَاضِ الْخَطِرَةِ الْمُسْتَعْصِيَةِ.

حَرَّمَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ الْخَمْرَ، وَبَيَّنَ مَا تَجُرُّ إِلَيْهِ مِنَ الْمَفَاسِدِ وَالشُّرُورِ، وَذَلِكَ أَمْرٌ يَطُولُ عَدُّهُ، وَيَصْعُبُ حَصْرُهُ!

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «الْإِدْمَانُ وَالْإِفْسَادُ فِي الْأَرْضِ» - الْجُمُعَةُ ٤ مِنْ شَعْبَانَ 1٤٣٦هـ/ ٢٢/ ٥/ ٢٠١٥م.

⁽۱) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤/ رقم ٣٦٦٧)، والدارقطني في «السنن» (رقم ٢٦٠٠ والدارقطني في «السنن» (رقم ٢٦٠٠ والتخاعي في «مسنده» (رقم ٥٧)، من حديث: عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِ و ﴿ الصحيحة » (٤/ رقم ١٨٥٤).

وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِي الْخَمْرِ إِلَّا ذَهَابُ الْعَقْلِ؛ لَكَفَىٰ سَبَبًا لِلتَّحْرِيمِ، فَكَيْفَ يَشْرَبُ الْمَرْءُ تِلْكَ الْآثِمَةَ الَّتِي تُزِيلُ عَقْلَهُ، حَتَّىٰ يَكُونَ ضُحَكَةً لِلصِّبْيَانِ، وَحَتَّىٰ يَشُرَبُ الْمَرْءُ تِلْكَ الْآثِمَةَ الَّتِي تُزِيلُ عَقْلَهُ، حَتَّىٰ يَكُونَ ضُحَكَةً لِلصِّبْيَانِ، وَحَتَّىٰ يَتُصَرَّفَ تَصَرُّفَ الْمَجَانِين؟!!

فَدَاءٌ هَذَا بَعْضُ أَمْرَاضِهِ، كَيْفَ يَرْضَاهُ عَاقِلٌ لِنَفْسِهِ؟!!

وَلِنَلِكَ أَخْبَرَ أَبُو بَكْرِ ضِيْكَمْ اللَّهُ لَمْ يَذُقْهَا قَطُّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَبْلَ الْبَعْثَةِ».

فَلَمَّا سُئِلَ عَنْ سَبَبِ ذَلِكَ، أَخْبَرَ: «أَنَّهُ رَأَىٰ أَنَّهَا تُذْهِبُ مُرُوءَةَ الرَّجُلِ؛ لِأَنَّهَا تُذْهِبُ مُوُوءَةَ الرَّجُلِ؛ لِأَنَّهَا تُذْهِبُ عَقْلَهُ»(١).

(۱) أخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (رقم ۱۱۱، ترجمة:۱)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (۳۸ / ۳۳۳، ترجمة: ۳۳۹۸)، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، قَالَ: سُئِلَ أَبُو بَكْرِ الصِّدِّيقُ فِي دمشق» (۳۰ / ۳۳۳، ترجمة: ۳۳۹۸)، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، قَالَ: سُئِلَ أَبُو بَكْرِ الصِّدِّيقُ فِي مَجْمَعِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ شَيِّئَةٍ: هَلْ شَرِبْتَ خَمْرًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: «أَعُوذُ بِاللهِ»، قَالُوا: وَلِمَ ذَاكَ؟ فَقَالَ: «كُنْتُ أَصُونُ عِرْضِي وَأَحْفَظُ مُرُوءَتِي؛ لِأَنَّهُ مَنْ شَرِبَ اللهِ»، قَالُوا: وَلِمَ ذَاكَ؟ فَقَالَ: «صَدَقَ أَبُو بَكْرِ، صَدَقَ أَبُو بَكْرٍ، صَدَقَ أَبُو بَكْرٍ».

وأخرج نحوه عبدالرزاق في «المصنف-جامع معمر» (رقم ٢٠٥٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢/رقم ٢٠٥١)، وأبو نعيم في «السنة» (٢/رقم ١٠٨)، والدينوري في «المجالسة» (رقم ١٠٨)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٧/ ١٦٠، ترجمة ٣٨٨)، وفي «معرفة الصحابة» (رقم ١٠٨، و٩٠١ و٠١١، ترجمة:١)، والخلال في «المجالس العشرة الأمالي» (رقم ٨٠)، وابن عساكر في «تاريخه» (٣٠/ ٣٣٣-٣٣٤)، بإسناد صحيح، عَنْ عَائِشَة، أَنَّهَا قَالَتْ: لَقَدْ حَرَّمَ أَبُو بَكْرٍ الْخَمْرَ عَلَىٰ نَفْسِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ؛ لَأَنَّهُ مَرَّ بِسَكْرَانَ يَتَنَاوَلُ الْعُذْرَة بِيدِه، فَإِذَا أَدْنَاهَا مِنْ فِيهِ فَيَشَمَّ رَائِحَتَهَا نَحَّاهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: «إِنَّ هَذَا لَيَفْعَلُ شَيْئًا مَا يَدْرِي مَا هُوَ»، فَتَرَكَ الْخَمْرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

وَهُوَ الصِّدِّيقُ رَضِّيَّا اللَّهُ مَ فَكَانَ يَضِنُّ بِعَقْلِهِ، فَامْتَنَعَ عَنْهَا مِنْ غَيْرِ نَصِّ قَبْلَ بَعْثَةِ الرَّسُولِ وَهُوَ الصِّدِّينِ .(*).

* وَإِدْمَانُ الْخَمْرِ وَالْمُحَدِّرَاتِ مِنْ أَسْبَابِ تَدْمِيرِ الْمُجْتَمَعَاتِ؛ فَعَنْ أَنَسٍ ضَيْطَهُهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ وَالنَّيَّةُ: ﴿إِذَا اسْتَحَلَّتُ أُمَّتِي خَمْسًا فَعَلَيْهِمُ الدَّمَارُ؛ إِذَا ظَهَرَ التَّلَاعُنُ، وَشَرِبُوا الْخُمُورَ، وَلَبِسُوا الْحَرِيرَ، وَاتَّخَذُوا الْقِيَانَ، وَاكْتَفَىٰ الرِّجَالُ بِالرِّجَالِ، وَالنِّسَاءُ بِالنِّسَاءِ ﴾ (١).

وَأَكْثُرُ هَذَا قَدْ ظَهَرَ فِي الْأُمَّةِ -نَسْأَلُ اللهَ الْعَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ- فَقَدْ ظَهَرَ التَّلَاعُنُ، وَالنَّبِيُّ اللَّهُ التَّلَاعُنُ، وَالنَّبِيُّ اللَّهُ التَّلَاعُنُ، وَالنَّبِيُّ اللَّهُ التَّلَاعُنُ، وَالنَّبِيُ اللَّيْ اللَّهُ اللهُ اللهُ

«إِذَا ظَهَرَ التَّلَاعُنُ، وَشَرِبُوا الْخَمْرَ»: هُمْ يَشْرَبُونَهَا!!

«وَشَرِبُوا الْخُمُورَ، وَلَبِسُوا الْحَرِيرَ، وَاتَّخَذُوا الْقِيَانَ»: وَقَدْ ظَهَرَ هَذَا أَيْضًا، فَقَدْ ظَهَرَ مَا يُسْمَّىٰ الْيَوْمَ بِمِلْكِ الْيَمِينِ! يَأْتِي بِهِ بَعْضُ الْمَخَابِيلِ، وَيُرَوِّجُهُ بَيْنَ

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» - الْمُحَاضَرَةُ ٧٤ - الاِثْنَيْنِ ١٥ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ (*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» - الْمُحَاضَرَةُ ٧٤ - الاِثْنَيْنِ ١٥ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ

⁽۱) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (۲/رقم۱۰۸۱)، وأبو نعيم في «الحلية» (۱/۲۳، ۱۲۳، ترجمة ۳۰۱۱)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (۷/رقم ۵۰۸۵ و ٥٠٨٥)، وقواه بطرقه.

والحديث حسنه لغيره الألباني في «صحيح التريب والترهيب» (٢/ رقم٢٠٥٤). و٢٣٨٦).

الْأُمَّةِ، وَيَقُولُ: هِيَ تَصِيرُ مِلْكَ يَمِينِ؛ لِأَنَّهَا تَجْعَلُ نَفْسَهَا قَيْنَةً عِنْدَ رَجُلٍ يَتَمَلَّكُهَا، فَأَمَّةِ، وَيَقُولُ: هَنَا كُلَّهُ، وَيَقُولُ النَّبِيُّ وَاللَّيْ اللَّالَةِ: «فَعَلَيْهُمُ الدَّمَارُ».

«وَاكْتَفَىٰ الرِّجَالُ بِالرِّجَالِ، وَالنِّسَاءُ بِالنِّسَاءِ»: الشَّوَاذُّ يُرِيدُونَ حَقَّهُمْ كَمَا هُوَ فِي الدُّوَلِ الْغَرْبِيَّةِ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ!!

بَلْ إِنَّهُمْ أَبِاحُوا لَهُمْ أَنْ يَتَزَوَّجَ الرَّجُلُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ!!

وَلَا رَجُلَ فِي الْحَقِيقَةِ وَلَا رَجُلَ، وَأَنْ تَنْكِحَ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ، وَأَنْ يَكْتَفِي الرَّجُلُ بِالرَّجُل وَالْمَرْأَةُ بِالْمَرْأَةِ!!

هُمْ يُبِيحُونَ لَهُمْ ذَلِكَ، وَمَنِ اعْتَرَضَ وَقَعَ تَحْتَ طَائِلَةِ الْقَانُونِ؛ لِأَنَّ الْقَانُونَ مُبِيحٌ لِذَلِكَ عِنْدَهُمْ، فَإِذَا اعْتَرَضْتَ فَلَا بُدَّ أَنْ تُحَاسَبَ!!

مَا لَنَا وَلِهَؤُلاءِ الضُّلَّالِ الْكَفَرَةِ؟!!

لَنَا دِينُنَا وَلَهُمْ دِينُهُمْ، وَلَكِنَّا نَسْتَقِي دِينَنَا مِنْ كِتَابِ رَبِّنَا، وَسُنَّةِ نَبِيِّنَا بِفَهْمِ أَصْحَاب نَبِيِّنَا وَلَيْنَا وَلَيْنِيَّاهِ.

فَبَيَّنَ النَّبِيُّ وَالنَّبِيُّ وَسُبًّا مِنْ أَسْبَابٍ وُقُوعِ الدَّمَارِ بِالْأُمَّةِ -وَهُوَ شُرْبُ الْخَمْرِ-.

* الْخَمْرُ وَالْمُخَدِّرَاتُ مِفْتَاحُ كُلِّ شَرِّ فِي الدُّنْيَا:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿ الْمُحَمَّرُ ؛ فَإِنَّهَا رَسُولُ اللهِ مِنْكَانُهُ: «اجْتَنِبُوا الْخَمْرَ ؛ فَإِنَّهَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرِّ » (١).

⁽١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٤٥، رقم ٧٢٣١)، وقال: «صَحِيحُ الْإِسْنَادِ»، وأخرجه أيضا: البيهقي في «شعب الإيمان» (٧/ رقم ١٩٩٥).

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ضَلِيَّةٌ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ: «أَلَا تُشْرِكَ بِاللهِ شَيْئًا، وَإِنْ قُطِّعْتَ أَوْ حُرِّقْتَ، وَلَا تَتْرُكْ صَلَاةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّدًا، فَمَنْ تَرَكَهَا مُتَعَمِّدًا فَقَدْ بَرِأَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ، وَلَا تَشْرَبِ الْخَمْرَ؛ فَإِنَّهَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرِّ»(١).

وَعَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَنَاسًا جَلَسُوا بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ وَكُمَرَ وَنَاسًا جَلَسُوا بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ وَلَيْهِ، النَّبِيِّ وَلَيْهِ، فَذَكَرُوا أَعْظَمَ الْكَبَائِرِ، فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ فِيهَا عِلْمٌ يَنْتَهُونَ إِلَيْهِ، فَأَرْسَلُونِي إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَأَخْبَرَنِي «أَنَّ أَعْظَمَ الْكَبَائِرِ شُرْبُ الْخَمْر».

فَأَتَيْتُهُمْ، فَأَخْبَرْتُهُمْ، فَأَنْكُرُوا ذَلِكَ، وَوَتَبُوا إِلَيْهِ جَمِيعًا، مِنْهُمْ -كَمَا تَرَىٰ فِي كَلَامٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ-، مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرَ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ وَالْكَانِيَ، كَلَامٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ-، مِنْهُمْ غَضَاضَةٌ أَنْ يَسْأَلُوا عَمَّا لَمْ يَعْلَمُوا، لَا بَأْسَ.

جَلَسُوا يَتَسَاءَلُونَ عَنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ وَأَعْظَمِهَا، فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ فِيهَا عِلْمٌ يَنْتَهُونَ إِلَيْهِ، فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ فِيهَا عِلْمٌ يَنْتَهُونَ إِلَيْهِ، فَأَرْسَلُوا إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَنْتَهُونَ إِلَيْهِ، فَأَرْسَلُوا إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، لَعَلَّ عِنْدَهُ عِلْمًا سَمِعَهُ مِنَ الرَّسُولِ وَلَيْكِيْهِ، فَأَخْبَرَهُمْ «بِأَنَّ أَعْظَمَ الْكَبَائِرِ شُمْ وَنَ الرَّسُولِ وَلَيْكِيْهِ، فَأَخْبَرَهُمْ «بِأَنَّ أَعْظَمَ الْكَبَائِرِ شُرْبُ الْخَمْر».

والحديث حسنه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢/ رقم٢٣٦).

⁽١) أخرجه ابن ماجه (رقم ٣٣٧١ و ٤٠٣٤)، والحديث حسنه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢/ رقم ٢٣٦٩) ومواضع.

فَلَمَّا أَخْبَرَهُمُ الَّذِي أَرْسَلُوهُ، أَنْكَرُوا ذَلِكَ، وَوَثَبُوا إِلَيْهِ جَمِيعًا حَتَّىٰ أَتَوْهُ فِي دَارِهِ، ذَهَبُوا إِلَيْهِ جَمِيعًا حَتَّىٰ أَتَوْهُ فِي دَارِهِ، ذَهَبُوا إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، يُرَاجِعُونَهُ، يَقُولُونَ: هَذَا الَّذِي تَقُولُهُ مِنْ أَيْنَ؟!! هَذَا شَيْءٌ لَا نَعْلَمُهُ، نُنْكِرُهُ.

فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ وَلَيْكُ قَالَ: «إِنَّ مَلِكًا مِنْ مُلُوكِ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَخَذَ رَجُلًا فَخَيَّرَهُ بَيْنَ أَنْ يَشْرَبَ الْخَمْرَ، أَوْ يَقْتُلَ نَفْسًا، أَوْ يَزْنِيَ، أَوْ يَأْكُلَ لَحْمَ خِنْزِيرٍ، أَوْ يَقْتُلُوهُ إِنْ أَبَىٰ -إِنْ أَبَىٰ أَنْ يَخْتَارَ شَيْئًا، خَيَّرُوهُ بَيْنَ شُرْبِ الْخَمْرِ، وَقَتْلِ خِنْزِيرٍ، أَوْ يَقْتُلُوهُ إِنْ أَبَىٰ لَحْمِ الْخِنْزِيرِ، اخْتَرْ وَاحِدًا مِنْ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ، فَإِنْ لَمْ يَخْتَرُ قَتَلُوهُ - فَاخْتَارَ الْخَمْرَ.

وَإِنَّهُ لَمَّا شَرِبَ الْخَمْرَ لَمْ يَمْتَنِعْ مِنْ شَيْءٍ أَرَادُوهُ مِنْهُ»؛ يَعْنِي لَمَّا شَرِبَ الْخَمْرَ قَتَلَ النَّفْسَ، وَزَنَا، وَأَكَلَ لَحْمَ الْخِنْزِيرِ؛ لِأَنَّ عَقْلَهُ ذَهَبَ، فَوَقَعَ مِنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ كُلُّ مَا طَلَبُوهُ مِنْهُ.

كَذَلِكَ الْخَمْرُ مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ.

وَمَا فِي حُكْمِهَا كَمِثْلِهَا مِنْ تِلْكَ الْمُخَدِّرَاتِ الذَّائِعَةِ الْمُنْتَشِرَةِ بَيْنَ شَبَابِ الْمُسْلِمِينَ، وَهِي فِي الْجُمْلَةِ غَسِيلُ أَمْوَالٍ لِكَثِيرٍ مِنَ السَّارِقِينَ الْمُجْرِمِينَ، فَيْ أَمْثَالِ هَذِهِ الْأُمُورِ وَيُدْخِلُونَهَا إِلَىٰ دِيَارِ الْمُسْلِمِينَ؛ لِإِفْسَادِ الشَّبَابِ فَيَتُاجِرُونَ فِي أَمْثَالِ هَذِهِ الْأُمُورِ وَيُدْخِلُونَهَا إِلَىٰ دِيَارِ الْمُسْلِمِينَ؛ لِإِفْسَادِ الشَّبَابِ وَالشَّابَاتِ، وَتَدْمِيرِ مُجْتَمَعٍ مُسْلِمٍ يَعْرِفُ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَيَرْجُو رِضَاهُ، حَتَّىٰ وَالشَّابَاتِ، وَتَدْمِيرِ مُجْتَمَعٍ مُسْلِمٍ يَعْرِفُ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَيَرْجُو رِضَاهُ، حَتَّىٰ يَصِيرَ كَعَابِدِ الْوَثَنِ، لَا يُبَالِي؛ لِأَنَّ مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ -كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ - وَأَدْمَنَهَا يَسِيعُ عِرْضَهُ، يُفَرِّطُ فِي شَرَفِهِ، لَا يَتَمَسَّكُ بِشَيْءٍ، لَيْسَ مَعَهُ عَقْلُهُ!!

قَالَ: وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَنَا حِينَئِدٍ -هَذَا مِنْ كَلَامِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، يَقُولُهُ لَهُمْ بَعْدَ أَنْ ضَرَبَ لَهُمُ الْمِثَالَ الَّذِي نَقَلَهُ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ: «مَا عَمْرٍو، يَقُولُهُ لَهُمْ بَعْدَ أَنْ ضَرَبَ لَهُمُ الْمِثَالَ الَّذِي نَقَلَهُ عَنِ الرَّسُولِ اللهِ اللهِ اللهِ عَمْرِ اللهِ عَمْرِ اللهِ عَلَيْهِ مِنْهُ مِنْ أَحَدٍ يَشْرِبُهَا فَتُقْبَلُ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، وَلَا يَمُوتُ وَفِي مَثَانَتِهِ مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا حُرِّمَتْ بِهَا عَلَيْهِ الْجَنَّةُ، فَإِنْ مَاتَ فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَةً إِلَّا حُرِّمَتْ بِهَا عَلَيْهِ الْجَنَّةُ، فَإِنْ مَاتَ فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً إِلَّا حُرِّمَا. (*).

كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لَا يَعْقِلُونَ، يَتَهَافَتُونَ عَلَىٰ الْخَمْرِ؛ لِتُذْهِبَ عُقُولَهُمْ، وَأَعْرَاضَهُمْ، وَأَمْوَالَهُمْ، وَصِحَّتَهُمْ!!

فَنَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ الْمُذْنِيِينَ أَجْمَعِينَ. (*/٢).

⁽۱) أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (۲/رقم ۸۱۰)، وابن المنذر في «تفسيره» (۲/ ۲۹۸، رقم ۱۹۲۲)، والطبراني في «الأوسط» (۱/رقم ۳۹۳)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٤٧، رقم ۷۲۳)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَىٰ شَرْطِ مُسْلِم».

والحديث صححه الألباني في «الصحيحة» (٦/ رقم ٢٦٩٥)، وفي «صحيح الترغيب والترهيب» (٢/ رقم ٢٣٧٠).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرُ مِنْ: «شَرْحُ عَقِيدَةِ السَّلَفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» - الْمُحَاضَرَة ٤١: «تَحْرِيمُ الْمُسْكِرِ مِنَ الْأَشْرِبَةِ، وَالتَّرْهِيبُ مِنْ شُرْبِ الْخَمْرِ» - السَّبْتُ ٢٨ مِنْ شَوَّال ١٤٣٣هـ/ ١٥-٩-٢٠١٢م.

^{(*/}٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» - الْمُحَاضَرَةُ ٧٤ - الاِثْنَيْنِ ١٥ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣١هـ/ ١-٣-٢٠١٠م.

* مَخَاطِرُ إِدْمَانِ الْخُمُورِ وَالْمُخَدِّرَاتِ عَلَى الْمُدْمِنِ فِي الْآخِرَةِ:

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ».

وَفِي رِوَايَةٍ (٢): قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا وَلَمْ يَتُبْ لَمُ يَشُرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا وَلَمْ يَتُبْ لَمُ يَشُرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ وَإِنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

وَهَذَا وَعِيدٌ بِأَلَّا يَدْخُلَ الْجَنَّةَ؛ لِأَنَّ شَرَابَ أَهْلِ الْجَنَّةِ خَمْرٌ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنْزِفُونَ »(٣)، وَمَنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ لَا يُحْرَمُ شَرَابَهَا، فَهَذَا وَعِيدٌ شَدِيدٌ.

فَإِذَا قِيلَ: «حُرِمَهَا فِي الْآخِرَةِ»: لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ، فَهَذَا إِشَارَةٌ إِلَىٰ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وَأَنَّهُ قَدْ يُحْرَمُ دُخُولَ الْجَنَّةِ، وَهَذَا أَمْرٌ مَهُولٌ مَخُوفٌ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ فَلَيْسَ عَلَيْهِ مِنْ أَمْرِ الْجَنَّةِ شَيْءٌ مُحَرَّمٌ، يَعْنِي لَا

⁽۱) «صحيح البخاري» (رقم٥٧٥)، و«صحيح مسلم» (رقم٢٠٠٣)، وفي لفظ لمسلم: «...، لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ، إِلَّا أَنْ يَتُوبَ».

⁽٢) أخرجها البيهقي في «شعب الإيمان» (٧/ رقم ١٨٤٥)، وصححها الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢/ رقم ٢٣٦١)، وروي عن كعب الأحبار نحوه من قوله.

⁽٣) «شرح السنة» للبغوي (١١/ ٥٥٥، رقم١٢٠٣).

يَكُونُ فِي الْجَنَّةِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِهَا، وَفِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ خَمْرٍ، وَيُقَالُ لَهُ: لَا تَقْرَبْهَا، لَيْسَ فِي الْجَنَّةِ شَيْءٌ مِنْ هَذَا.

فَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «حُرِمَهَا فِي الْآخِرَةِ»: هَذَا وَعِيدٌ بِأَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ كَمَا أَفَادَ ذَلِكَ الْخَطَّابِيِّ رَجِمُ إِللَّهُ(١).

وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ حِبَّانَ (٢): قَالَ رَسُولُ اللهِ رَبِيْكَ : «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مُدْمِنُ خَمْرٍ، وَلَا مُؤْمِنٌ بِسِحْرٍ، وَلَا قَاطِعُ رَحِمٍ».

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ وَ اللهِ أَنْ رَسُولَ اللهِ اللهِ عَالَ: «ثَلَاثَةٌ قَدْ حَرَّمَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِمُ الْجَنَّةَ؛ مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَالْعَاقُ، وَالدَّيُّوثُ الَّذِي يُقِرُّ فِي أَهْلِهِ الْخَبَثَ»(٣).

⁽۱) «معالم السنن» (٤/ ٢٦٥).

⁽٢) «صحيح ابن حبان» (رقم ٦١٣٧/ بترتيب ابن بلبان)، وأخرجه أيضا أبو يعلىٰ في «مسنده» (رقم ٧٢٤٨)، من حديث: أبي مُوسَىٰ صَلَّىٰ اللهُ عَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ عَلَىٰ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةُ مُدْمِنُ خَمْرٍ، وَلَا مُؤْمِنٌ بِسِحْرٍ، وَلَا قَاطِعٌ»، زاد أبو يعلىٰ: «...، وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ يَشْرَبُ الْخَمْرَ سَقَاهُ اللهُ مِنَ الْغُوطَةِ، وَهُوَ مَاءٌ يَسِيلُ مِنْ فَرُوجِ الْمُومِسَاتِ يُؤْذِي رِيحُهُ مَنْ فِي النَّارِ».

والحديث حسنه لغيره الألباني في «الصحيحة» (٢/ رقم ٦٧٨)، وفي «صحيح الترغيب والترهيب» (٢/ رقم ٢٣٦٢)، وروي عن أبي سعيد الخدري ضيطيته مرفوعا بنحوه.

⁽٣) أخرجه أحمد في «المسند» (٢/ ٦٩ و١٢٨، رقم ٥٣٧٦ و ٢١١٦)، بهذا اللفظ، وحسنه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترغيب» (٢/ رقم ٢٣٦٦ و٢٥١٢).

وَعَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ ضَطْحَبُهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ وَاللَّهِ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ النَّجَنَّةَ: الدَّيُّوثُ وَالرَّجُلَةُ مِنَ النِّسَاءِ، وَمُدْمِنُ الْخَمْرِ»(١).

الرَّجُلَةُ مِنَ النِّسَاءِ: يَعْنِي الَّتِي تَتَشَبَّهُ بِالرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ، هَذِهِ لَا تَدْخُلُ الْجَنَّةَ.

هَذَا حُكْمٌ عَامٌ، وَتَنْزِيلُ الْأَحْكَامِ الْعَامَّةِ عَلَىٰ الْمُعَيَّنِينَ يَتَطَلَّبُ تَوَفُّرَ الشُّرُوطِ وَانْتِفَاءَ الْمَوَانِعِ، يَعْنِي الرَّسُولُ وَلَيْكُ أَخْبَرَ عَنْ «صِنْفَيْنِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ يَرَهُمَا، وَانْتِفَاءَ الْمَوَانِعِ، يَعْنِي الرَّسُولُ وَلَيْكُ أَخْبَرَ عَنْ قِصْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَأَخْبَرَ عَنْ فِسَاءٍ أَخْبَرَ عَنْ فِسَاءٍ كَاشِيَاتٍ عَارِيَاتٍ، مَا ثِلَاتٍ مُمِيلَاتٍ، رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ»، يَقُولُ: «لَا كَاسِيَاتٍ عَارِيَاتٍ، مَا ثِلَاتٍ مُمِيلَاتٍ، رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ»، يَقُولُ: «لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا»(٢).

فَهَذَا حُكُمٌ عَامٌ.

=

والحديث أخرجه أيضا النسائي في «المجتبىٰ» (٥/ ٨٠)، من حديث: ابْنِ عُمَرَ، بلفظ: «ثَلَاثَةٌ لاَ يَنْظُرُ اللهُ عَلَى إلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ، وَالْمَرْأَةُ الْمُتَرَجِّلَةُ، وَالدَّيُّوثُ، وَالْمَنْأُنُ بِمَا أَعْطَىٰ»، وَثَلَاثَةٌ لاَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةُ: الْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ، وَالْمُدْمِنُ عَلَىٰ الْخَمْرِ، وَالْمَنَّانُ بِمَا أَعْطَىٰ»، وَثَلَاثَةٌ لاَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةُ: الْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ، وَالْمُدْمِنُ عَلَىٰ الْخَمْرِ، وَالْمَنَّانُ بِمَا أَعْطَىٰ»، وحسن إسناده الألباني في «الصحيحة» (٢/ رقم٤٧٤) و(٣/ رقم١٣٩٧) و(٧/ رقم٩٩٩٠).

⁽۱) أخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (رقم ٥٢٠٩، ترجمة عمار بن ياسر:٢١٦٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٣/ رقم ١٠٣١)، والحديث صححه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢/ رقم ٢٠٧١ و٢٣٦٧).

⁽٢) أخرجه مسلم (رقم٢١٢٨)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَّاتُهُ.

فَإِذَا رَأَيْنَا امْرَأَةً كَاسِيَةً عَارِيَةً، مَائِلَةً مُمِيلَةً، وَرَأَيْنَا رَأْسَهَا كَسَنَامِ الْبُخْتِيِّ -وَهُوَ فَإِذَا رَأَيْنَا رَأْسَهَا كَسَنَامِ الْبُخْتِيِّ -وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْجِمَالِ، قَالُوا: لَهُ سَنَامَانِ، وَقَالُوا: سَنَامٌ وَاحِدٌ - وَلَكِنَّهَا تَجْعَلُ رَأْسَهَا جُمَّةً كَأَنَّهَا سَنَامُ الْبَعِيرِ.

فَإِذَا رَأَيْنَا امْرَأَةً فِي الطَّرِيقِ عَلَىٰ هَذَا الْوَصْفِ؛ لَا يَحِلُّ لَنَا أَنْ نَقُولَ هَذِهِ الْمَرْأَةُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّهَا مَا دَامَ لَهَا عَقْدُ الْإِسْلَامِ بَاقِيًا، وَلَمْ تَمُتْ، فَلَا تَدْرِي لَعَلَّهَا تُحْدِثُ قَبْلَ أَنْ تَمُوتَ تَوْبَةً.

وَمِنْ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّهُمْ لَا يَشْهَدُونَ عَلَىٰ أَحَدٍ بِنَارٍ وَلَا لِأَحَدٍ بِجَنَّةٍ إِلَّا لِمَنْ شَهِدَ لَهُ أَوْ عَلَيْهِ النَّبِيُّ الْمُخْتَارُ ﴿ لِللَّيْكَ اللَّهِ لَا يُعَلَّلُ اللهِ اللهِ اللهُ اللهُولِي اللهُ الله

النَّبِيُّ النَّبِيُّ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللهُ ا

قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ»(١).

هَذَا أَمْرٌ بَاطِنٌ لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ إِلَّا اللهُ، فَالَّذِي يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَيَمُوتُ، فَهُوَ الشَّهِيدُ، مَنْ أَدْرَانَا أَنَّهُ كَانَ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللهِ؟!!

لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَحْكُمَ بِذَلِكَ.

⁽١) أخرجه البخاري (رقم ١٢٣) ومواضع، ومسلم (رقم ١٩٠٤)، من حديث: أَبِي مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيِّ رَفِيْكَانِهُ.

وَمَنْ أَدْرَاكَ أَنَّهُ خُتِمَ لَهُ بِخَيْرٍ؟!!(*).

لَا يُحْرَمُ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا فَاعِلُ الْكَبَائِرِ الْمُسْتَحِلُّ لَهَا. (*/٢).

أَهْلُ السُّنَّةِ يَقُولُونَ فِي مُرْتَكِبِ الْكَبِيرَةِ إِنَّهُ مُؤْمِنٌ بِإِيمَانِهِ، فَاسِقُ بِكَبِيرَتِهِ.

إِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ يُخَالِفُونَ الْخَوَارِجَ الَّذِينَ يُكَفِّرُونَ بِالْكَبِيرَةِ وَيُخَلِّدُونَ بِهَا فِي النَّارِ.

مَنْ قَالَ بِتَخْلِيدِ صَاحِبِ الْكَبِيرَةِ فِي النَّارِ فَقَدْ نَطَقَ الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ بِتَكْذِيبِهِ. قَالَ بِتَخْلِيدِ صَاحِبِ الْكَبِيرَةِ فِي النَّارِ فَقَدْ نَطَقَ الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ بِتَكْذِيبِهِ. قَالَ بِيَالِيْدِ صَاحِبِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي (١).

وَإِذَا كَانَ هَؤُلَاءِ قَدْ كَفَرُوا، فَإِنَّهُ لَا شَفَاعَةَ فِي الْكَافِرِينَ، فَكَذَّبَهُمْ رَسُولُ اللهِ وَإِنَّا لَللهِ اللهِ اللهِ عَنْ بَهُمُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي قَوْلِهِ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشَرَكَ بِهِ ـ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ وَلِكَ لِمَن يَشَاءُ ﴾ [النِّسَاء: ٤٨].

وَهَذِهِ حُجَّةٌ قَوِيَّةٌ مُلْزِمَةٌ تَدْحَضُ قَوْلَ مَنْ يُكَفِّرُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ بِعُمُومِ الْمَعَاصِي، وَلَوْ كَانُوا كُفَّارًا بِارْتِكَابِهِمُ الْكَبَائِرَ وَتَلَوُّ ثِهِمْ مَا نَفَعَتْهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرُّ مِنْ: «شَرْحُ عَقِيدَةِ السَّلَفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» - الْمُحَاضَرَة ٤١: «تَحْرِيمُ الْمُسْكِرِ مِنَ الْأَشْرِبَةِ، وَالتَّرْهِيبُ مِنْ شُرْبِ الْخَمْرِ» - السَّبْتُ ٢٨ مِنْ شَوَّال ١٤٣٣هـ/ ١٥-٩-٢٠١٢م.

^{(*/} ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «مِنْ آفَاتِ اللِّسَانِ.. النَّمِيمَةُ» - الْجُمُعَةُ ٢٤ مِنْ جُمَادَىٰ الْأُولَىٰ ١٤٣٧هـ/ ٤ -٣ -٢٠١٦م.

⁽١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٧٣٩)، وَالتَّرْمِذِيُّ (٢٤٣٥)، مِنْ حَدِيثِ: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْمِشْكَاةُ» (٨٩٥٥).

هَوُ لَاءِ الْخَوَارِجُ أَيْنَ هُمْ مِنْ حَدِيثِ أُمِّ حَبِيبَةَ فَوَّقَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ هَوُ لَاءِ الْخَوَارِجُ أَيْنَ هُمْ مِنْ حَدِيثِ أُمِّ حَبِيبَةَ فَوَّقَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ وَمَاءِ وَأُدِيتُ مَا تَلْقَىٰ أُمَّتِي بَعْدِي، فَشَقَّ عَلَيَّ وَأَحْزَنَنِي ذَلِكَ مِنْ سَفْكِ دِمَاءِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، فَسَأَلْتُ رَبِّي أَنْ يُولِينِي شَفَاعَةً فِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَفَعَلَ ((۱)؟! أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي السُّنَّة بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

هَذَا صَرِيحٌ فِي أَنَّ الشَّفَاعَةَ لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ الَّذِينَ يَقْتُلُونَ النَّفْسَ وَأَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ عُصَاةٌ لَيْسُوا بِكُفَّارٍ فِي الْجُمْلَةِ، وَهَذَا عَلَىٰ الضِّدِّ مِمَّا يَذْهَبُ إِلَيْهِ مُسْلِمُونَ عُصَاةٌ لَيْسُوا بِكُفَّارٍ فِي الْجُمْلَةِ، وَهَذَا عَلَىٰ الضِّدِّ مِمَّا يَذْهَبُ إِلَيْهِ الْخُوارِجُ الْغُلَاةُ.

وَعَنْ سُلَيْمَانَ الْيَشْكُرِيِّ (٢) قَالَ: قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: «أَكُنْتُمْ تَعُدُّونَ الذَّنْبَ شِرْكًا؟».

قَالَ: (\bar{V}) ، إِلَّا عِبَادَةَ الْأَوْثَانِ(7).

(۱) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (۲۷٤١٠)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَةُ» (۲۱، ۲۱۰)، وَفِي «الْآحَادُ وَالْمَثَانِي» (۲۷۷) (دَارُ الرَّايَةِ – الرِّيَاضُ)، وَفِي «الدِّيَّاتُ» (ص۲۰)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «النَّيَاثُ» (ص۲۲، ۲۲۱)، وفي «الْأَوْسَطُ» (التَّوْحِيدُ» (۲/ ۲۰۷)، وفي «الْأَوْسَطُ» (۲۲٪ ۲۲۱)، وفي «الْأَوْسَطُ» (۲۲٪)، وَفِي «الْأَوْسَطُ» (۲۲٪)، وَفِي «مُسْنَدُ الشَّامِيِّينَ» (۲۹۳)، وَالْحَاكِمُ (۲۲۷)، مِنْ حَدِيثِ: أَنَسِ بْنِ مَالِكِ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ظِلَالُ الْجَنَّةِ» (۲/ ۲۷۲) (ط/ ۱).

⁽٢) هُوَ: سُلَيْمَانُ بْنُ قَيْسِ الْيَشْكُرِيُّ، مِنْ خِيَارِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، مَاتَ فِي فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، وَيَ فِي فَتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، وَيَ الْفَرْدُ وَلَتَّارِيخُ الْكَبِيرُ» (٤/ ٣١)، «الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ» (٤/ ٣١).

⁽٣) صَحِيحٌ، أَخْرَجَهُ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ فِي «الْإِيمَانُ» (٣٠) (الْمَكْتَبُ الْإِسْلَامِيُّ)، وَابْنُ الْجَعْدِ فِي «مُسْنَدِهِ» (٣٦)، وَالْمَرْوَزِيُّ فِي «تَعْظِيمُ

إِذَنْ فَاعِلُ الْكَبِيرَةِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ لَيْسَ بِكَافِرٍ كُفْرًا مُخْرِجًا مِنَ الْمِلَّةِ بِالْإِتِّفَاقِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

فَهَوُ لَاءِ الَّذِينَ هُمْ مِنْ أَهْلِ الْكَبَائِرِ هَوُ لَاءِ مُؤْمِنُونَ بِإِيمَانِهِمْ فُسَّاقٌ بِكَبَائِرِهِمْ، وَهَذَا حُكْمُ الْفَاسِقِ الْمِلِّيِّ.

قَالَ ابْنُ أَبِي الْعِزِّ فِي «شَرْحِ الطَّحَاوِيَّةِ» (١): «أَهْلُ السُّنَّةِ مُتَّفِقُونَ كُلُّهُمْ عَلَىٰ أَنَّ مُرْتَكِبَ الْكَبِيرَةِ لَا يَكْفُرُ كُفْرًا يَنْقُلُ عَنِ الْمِلَّةِ بِالْكُلِّيَّةِ كَمَا قَالَتِ الْخُوارِجُ؛ إِذْ لَوْ كَفَرَ كُفْرًا يَنْقُلُ عَنِ الْمِلَّةِ بِالْكُلِّيَّةِ كَمَا قَالَتِ الْخُوارِجُ؛ إِذْ لَوْ كَفَرَ كُفْرًا يَنْقُلُ عَنِ الْمِلَّةِ لَكَانَ مُرْتَدًّا يُقْتَلُ عَلَىٰ كُلِّ حَالٍ، وَلَا يُقْبَلُ عَفْوُ وَلِيِّ الْقِصَاصِ وَلَا تَجْرِي الْحُدُودُ فِي الزِّنَا وَالسَّرِقَةِ وَشُرْبِ الْخَمْرِ.

وَهَذَا الْقَوْلُ مَعْلُومٌ بُطْلَانُهُ وَفَسَادُهُ بِالضَّرُورَةِ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ» اهـ.

فَأَهْلُ السُّنَّةِ مُتَّفِقُونَ عَلَىٰ أَنَّ مَنْ سَرَقَ قُطِعَ، وَمَنْ زَنَا حُدَّ، وَكَذَلِكَ مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ.

وَهَوُّ لَاءِ الْخَوَارِجُ يَقُولُونَ إِنَّهُمْ كُفَّارٌ، إِذَنْ تُعَطَّلُ الْحُدُودُ، لَيْسَ هُنَاكَ حُدُودٌ أَصْلًا؛ لِأَنَّ مَنْ وَقَعَ فِي كَبِيرَةٍ تَسْتَوْجِبُ حَدًّا فَقَدْ كَفَرَ وَسَارَ مُرْتَدًّا عِنْدَ أُولَئِكَ أَصْلًا؛ لِأَنَّ مَنْ وَقَعَ فِي كَبِيرَةٍ تَسْتَوْجِبُ حَدًّا فَقَدْ كَفَرَ وَسَارَ مُرْتَدًّا عِنْدَ أُولَئِكَ الْخُوارِجِ، وَحِينَئِذٍ يُقْتَلُ رِدَّةً، لَا يُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ وَإِنَّمَا يُقْتَلُ رِدَّةً، فَأَيُّ فَسَادٍ هُو أَبْلَغُ مِنْ هَذَا الْفَسَادِ؟!!

قَدْرِ الصَّلَاةِ» (٢/ ٨٧٥، ٩٠٤)، وَأَبُو يَعْلَىٰ فِي «مُسْنَدِهِ» (٤/ ٢٠٧)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطُ» (٧/ ٢٣٠)، وَاللَّالَكَائِيُّ فِي «أُصُولُ الاِعْتِقَادِ» (١٥٣٧، ٢٠٠٧، ٢٠٠٨، ٢٠٠٨،

٢٠٠٩) وَاللَّفْظُ لَهُ، مِنْ طُرُقٍ: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ.

⁽١) «شَرْحُ الْعَقِيدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ» (٢/ ٤٤٢) (مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ، بَيْرُوتُ).

هَذَا الْقَوْلُ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ الْخَوَارِجُ مَعْلُومٌ بُطْلَانُهُ وَفَسَادُهُ بِالضَّرُورَةِ مِنْ وَلا دِينِ الْإِسْلَامِ الْعُظِيمِ، وَأَهْلُ السُّنَّةِ عَلَىٰ أَنَّهُ لَا يَخْرُجُ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ وَلَا يَدْخُلُ فِي الْإَسْلَامِ الْمُعْتَزِلَةُ، يَدْخُلُ فِي الْكَافِرِينَ كَمَا قَالَتِ الْمُعْتَزِلَةُ، فَقَوْلُهُمْ بَاطِلٌ أَيْضًا؛ إِذْ قَدْ جَعَلَ اللهُ مُرْتَكِبَ الْكَبِيرَةِ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ.

وَالْمُعْتَزِلَةُ قَالُوا: إِنَّمَا هُوَ فِي مَنْزِلَةٍ بَيْنَ الْمَنْزِلَتَيْنِ لَا هُوَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا هُوَ مَعَ الْكَافِرِينَ!

هَذَا ضَلَالٌ مُبينٌ.

وَالْخَوَارِجُ قَالُوا: خَرَجَ مِنَ الْإِسْلَام وَدَخَلَ فِي الْكُفْرِ! (*).

* شَارِبُ الْخَمْرِ مُتَوَعَّدُ بِالشُّرْبِ مِنْ عُصَارَةِ أَهْلِ النَّارِ:

عَنْ جَابِرٍ ضَلِيًا اللهِ عَنْ شَرَابِ يَشْرَبُونَهُ بِأَرْضِهِمْ مِنَ النُّرَةِ، يُقَالُ لَهُ: الْمِزْرُ.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ وَلَيْكَا: ﴿ أَوَ مُسْكِرٌ هُو؟ ».

قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَإِنَّ عِنْدَ اللهِ عَهْدًا لِمَنْ شَرِبَ أَوْ يَشْرَبُ الْمُسْكِرَ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ».

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ أُصُولِ السُّنَّةِ لِلْإِمَامِ الْحُمَيْدِيِّ» - الْمُحَاضَرَةُ الْخَامِسَةُ - الثُّلَاثَاءُ ١٠ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣٤هـ/ ٢٢-١-٢٠١٩م.

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ؟

قَالَ: «عَرَقُ أَهْلِ النَّارِ أَوْ عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ»(١).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ضَحْطَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْكَ : «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْقِيَهُ اللهُ الْخَمْرَ فِي الْآخَمْرَ فِي الْآخَمْرَ فِي الْآخَمْرَ فِي الْآخَمْرَ فِي اللهِ عَلَيْتُرُكُهَا فِي الدُّنْيَا، وَمَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكْسُوهُ اللهُ الْحَرِيرَ فِي الْآخِرَةِ فَلْيَتْرُكُهُ فِي الدُّنْيَا» (٢).

وَعَنْ أَبِي مَالِكِ الْأَشْعَرِيِّ ضَلِيَّهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ وَلَيْتُهُ يَقُولُ: «يَشْرَبُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا -وَهَذَا شَائِعٌ ذَائِعٌ، وَهُوَ مِنْ آيَاتِ نُبُوَّةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَلَيْتُ اللهُ عِيْرِ اسْمِهَا، فَنُو فَي الْخَمْرَ، يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا، نُبُوَّةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَلَيْتَ اللهُ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ، يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا، يُضْرَبُ عَلَىٰ رُوُوسِهِمْ بِالْمَعَازِفِ وَالْقَيْنَاتِ، يَخْسِفُ اللهُ بِهِمُ الْأَرْضَ، يُضْرَبُ عَلَىٰ رُوُوسِهِمْ بِالْمَعَازِفِ وَالْقَيْنَاتِ، يَخْسِفُ اللهُ بِهِمُ الْأَرْضَ، وَيَجْعَلُ اللهُ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ» (٣).

(١) أخرجه مسلم (رقم ٢٠٠٢).

⁽٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨/رقم٥٨٧٩)، والبيهقي في «البعث والنشور» (رقم٢٦٦).

والحديث حسنه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢/ رقم ٢٠٦٥). و ٢٣٧٥).

⁽٣) أخرجه بهذا اللفظ ابن ماجه في «السنن» (رقم ٢٠٠).

والحديث في «صحيح البخاري» (رقم ٥٥٠)، بلفظ: «لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَرُوحُ يَسْتَجِلُّونَ الحِرَ وَالحَرِيرَ، وَالحَمْرَ وَالمَعَازِفَ، وَلَيَنْزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَىٰ جَنْبِ عَلَم، يَرُوحُ عَلَيْهِمْ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ، يَأْتِيهِمْ - يَعْنِي الفَقِيرَ - لِحَاجَةٍ فَيَقُولُونَ: ارْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا، فَيُبُيِّتُهُمُ اللهُ، وَيَضَعُ العَلَمَ، وَيَمْسَخُ آخَرِينَ قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَىٰ يَوْم القِيَامَةِ».

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِ و تَوْقِيَّ عَنِ النَّبِيِّ وَاللَّهِ قَالَ: «مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي وَهُوَ يَشُرَبُ الْخَمْرَ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ شُرْبَهَا فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي وَهُوَ يَتَحَلَّىٰ اللَّهَبَ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ لِبَاسَهُ فِي الْجَنَّةِ» (١). الذَّهَبَ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ لِبَاسَهُ فِي الْجَنَّةِ» (١).

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِ وَ النَّبِيِّ عَنْ النَّبِيِّ عَلَيْهِ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ؛ سُكْرًا مَرَّةً وَاحِدَةً فَكَأَنَّمَا كَانَتْ لَهُ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهِ فَسُلِبَهَا، وَمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ؛ شُكْرًا كَانَ حَقًّا عَلَىٰ اللهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ».

قِيلَ: وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ؟

قَالَ: «عُصَارَةُ أَهْلِ جَهَنَّمَ»(٢).

سَقَاهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عُصَارَةِ أَهْلِ النَّارِ، مِنْ صَدِيدِ أَهْلِ النَّارِ، نَسْأَلُ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَعْصِمَنَا مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ الْبَرُّ الْجَوَادُ الْكَرِيمُ.

⁽۱) أخرجه أحمد في «المسند» (۲/ ۲۰۹، رقم ۲۹٤۸)، والطبراني في «الكبير» (۱) أخرجه أحمد في «المسند» (۱۳/ رقم ۱٤٥۱۷)، وحسن إسناده وصحح متنه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (۲/ رقم ۲۳۸۰).

⁽۲) أخرجه ابن وهب في «الجامع» (رقم ۷۹)، وأحمد في «المسند» (۲/ ۱۷۸، رقم ۲۹)، والطبراني في رقم ۲۹۹)، والطبراني في «الأوسط» (۲/ رقم ۲۳۷۱)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٤٦، رقم ۷۲۳۳)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ».

والحديث حسنه الألباني في «الصحيحة» (٧/ رقم ٣٤١٩)، وفي «صحيح الترغيب والترهيب» (٢/ رقم ٢٣٨٥).

مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ.

الْفَرْقُ: وَهُوَ إِنَاءٌ وَاسِعٌ يَسَعُ شَيْئًا عَظِيمًا مِمَّا يُوضَعُ فِيهِ^(١)، «لَوْ أَسْكَرَ هَذَا الْفَرْقُ رَجُلًا لَكَانَ مِلْأُ الْكَفِّ مِنْهُ حَرَامٌ» (٢).

وَهِيَ قَاعِدَةُ سَدِّ الذَّرَائِعِ -كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ -؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ مَأْمُورٌ بِعَدَمِ اتَّبَاعِ خُطُواتِ الشَّيْطَانِ: ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ اَدْخُلُواْ فِي السِّلْمِ كَآفَةً وَلَا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ: ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ اَدْخُلُواْ فِي السِّلْمِ كَآفَةً وَلَا تَتَبِعُواْ خُطُورِتِ الشَّيْطَانِ ﴾ [البقرة: ٢٠٨]؛ لِأَنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَأْتِي لَكَ قَصْدًا، وَإِنَّمَا يُرِيدُكَ مُطْلَقَ عَاصٍ، وَبِهَذَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تُفَرِّقَ بَيْنَ الْمَعْصِيةِ الَّتِي تَكُونُ مِنْ نَفْسِكَ وَالْمَعْصِيةِ الَّتِي يَؤُزُّكَ عَلَيْهَا شَيْطَانُكَ.

فَإِذَا كَانَتِ النَّفْسُ مُلِحَّةً عَلَىٰ مَعْصِيَةٍ بِذَاتِهَا فَهَذِهِ مِنَ النَّفْسِ؛ لِأَنَّ النَّفْسَ كَالطِّفْل، إِنْ أَهْمَلْتَهُ شَبَّ عَلَىٰ حُبِّ الرَّضَاع، وَإِنْ فَطَمْتَهُ فُطِمَ.

فَالنَّفْسُ تُرِيدُ شَيْئًا بِعَيْنِهِ، وَتَهْلِكُ دُونَهُ كَالطِّفْلِ يَتَمَسَّكُ بِلُعْبَةٍ بِعَيْنِهَا، تَقُولُ لَهُ: خُذْ هَذِهِ، هِيَ أَفْضَلُ مِنْهَا، يَأْبَىٰ إِلَّا أَنْ يَأْخُذَ الدُّونَ، وَكَذَلِكَ النَّفْسُ.

⁽١) الْفَرَقُ: مِكْيَالٌ مِنَ الْمَكَايِيل، قال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث» (٣/ ٤٣٧): «الفَرْق بالسُّكُونِ: مائةٌ وَعِشْرُونَ رِطْلا»، والمُدُّ: رِطلٌ وثُلُث.

⁽۲) أخرج أبو داود (رقم ۳٦٨٧)، والترمذي (رقم ١٨٦٦)، من حديث: عَائِشَةَ الْخَوْقَ فَعِلْءُ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ وَلَيْتَهُ، يَقُولُ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَا أَسْكَرَ مِنْهُ الْفَرْقُ فَمِلْءُ الْكَفِّ مِنْهُ حَرَامٌ».

قال الطيبي في شرحه علىٰ «المشكاة» (٨/ ٢٥٥٣، رقم ٣٦٤٦): «(الفرق) و(ملأ الْكَفِّ) عِبَارَتَانِ عَنِ التَّكْثِيرِ وَالتَّقْلِيلِ لَا التَّحْدِيدِ»، والحديث صححه الألباني في «غاية المرام» (رقم ٥٩).

وَأَمَّا الشَّيْطَانُ فَإِنَّمَا يَأْتِيكَ مِنْ بَابٍ، فَإِنْ أَوْصَدْتَهُ دُونَهُ؛ أَتَىٰ مِنْ بَابٍ آخَرَ، وَلِذَلِكَ يَتُورَّ طُ الْمَرْءُ فِي أُمُورٍ، ثُمَّ يَقُولُ: سُبْحَانَ اللهِ كُنْتُ أَبْعَدَ الْخَلْقِ عَنْ هَذَا، فَمَا الَّذِي وَرَّطَنِي فِيهِ؟!!

لِأَنَّكَ اتَّبَعْتَ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ، فَشَيْءٌ مِنْ بَعْدِ شَيْءٍ، وَخُطُوةٌ مِنْ بَعْدِ خُطُوةٌ مِنْ بَعْدِ خُطُوةٍ حَتَّىٰ يَقَعَ الرَّجُلُ فِي سَوَاءِ الْمَعْصِيةِ وَهُو لَا يَدْرِي، ثُمَّ إِذَا مَا أَفَاقَ، قَالَ: كَيْفَ؟!!

اتَّبَعْتَ خُطُواتِ الشَّيْطَانِ.

نَسْأَلُ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أَنْ يَعْفُو عَنَّا أَجْمَعِينَ.

هَذَا بَعْضُ مَا وَرَدَ عَنِ النَّبِيِّ وَلَيُّا فِي التَّرْهِيبِ مِنْ شُرْبِ الْخَمْرِ، وَفِي التَّرْهِيبِ مِنْ شُرْبِ الْخَمْرِ، وَفِي التَّرْغِيبِ فِي اجْتِنَابِهَا.

أَسْأَلُ اللهَ أَنْ يُجَنِّبَنَا هَذَا الْمُنْكَرَ وَالْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ . (*).

80%%%08

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ عَقِيدَةِ السَّلَفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» - الْمُحَاضَرَة 13: «تَحْرِيمُ الْمُسْكِرِ مِنَ الْأَشْرِبَةِ، وَالتَّرْهِيبُ مِنْ شُرْبِ الْخَمْرِ» - السَّبْتُ ٢٨ مِنْ شَوَّال ١٤٣٣هـ/ ١٥-٩-١٠٢م.



سُبُلُ مُوَاجَهَةِ الإِدْمَانِ



عِبَادَ اللهِ! إِنَّ الْخَمْرَ لِعِظَمِ خَطَرِهَا، وَكَثْرَةِ ضَرَرِهَا؛ حَارَبَتْهَا دُوَلُ كَثِيرَةٌ فِي الْعَالَمِ، وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يَبْلُغُوا مِنَ الْوُصُولِ إِلَىٰ الْمَنْعِ بِشَيْءٍ، وَإِنَّمَا زَادَ النَّاسُ إِقْبَالًا عَلَيْهَا.

وَمَا أَمْرُ تَجْرِيمِ أَمِرِيكَا لَهَا -مَعَ مَا بَذَلَتْ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْعُدَّةِ وَالِاسْتِعْدَادِ؛ مِنْ أَجْلِ مَنْعِ الْخَمْرِ، مَعَ الْفَشَلِ الذَّرِيعِ- وَمَا أَمْرُ ذَلِكَ بِخَافٍ.

* مُحَارَبَةُ الْإِدْمَانِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ:

فِي دِينِنَا؛ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَرَّمَ فِيهِ الْخَمْرَ بِكَلِمَةٍ: ﴿ فَٱجۡتَنِبُوهُ ﴾ [المائدة: ٩٠]، فَاجْتَنَبُوهُ وَلَمْ يُقْبِلُوا عَلَيْهِ بَعْدُ. (*).

إِنَّ الْأَجْسَادَ تَتَفَاعَلُ مَعَ الْإِيمَانِ حَتَّىٰ تَتَحَوَّلَ إِلَىٰ شَيْءٍ جَدِيدٍ، فَالْإِيمَانُ يُغَيِّرُ النُّفُوسَ وَالْقُلُوبَ وَالْأَجْسَادَ وَالْأَرْوَاحَ.

فَاللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمَّا تَدَرَّجَ بِهِمْ فِي أَمْرِ الْخَمْرِ حَتَّىٰ حَرَّمَهَا ﴿فَٱجْتَنِبُوهُ ﴾؛ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ ذَهَبَ الإعْتِمَادُ مِنَ الْخَلَايَا الْعَصَبِيَّةِ، مِنْ خَلاَيَا الْمُخِّ، فَصَارُوا أَبْعَدَ النَّاسِ

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» - الْمُحَاضَرَةُ ٧٤ - الِاثْنَيْنِ ١٥ مِنْ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ ١٤٣١هـ/ ١-٣-٢٠١٠م.

عَنْ هَذَا الْأَمْرِ، وَقَامُوا لِتَوِّهِمْ، لِسَاعَتِهِمْ، لِفَوْرِهِمْ، فَأَرَاقُوهَا وَأَمَرُوا بِإِرَاقَتِهَا فِي الشَّوَارِعِ -شَوَارِعِ مَدِينَةِ رَسُولِ اللهِ-.

فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَصْبَحَ وَلَمَّا أَصْبَحَ إِذَا مَضَىٰ فِي شَوَارِعِ الْمَدِينَةِ، يَظُنُّ أَنَّهُ قَدْ أَصَابَهَا مَطَرٌ بِلَيْلِ؛ لِكَثْرَةِ مَا أُرِيقَ مِنَ الْخَمْرِ فِي شَوَارِعِهَا، بِكَلِمَةٍ!

كَيْفَ تُحَوِّلُ الْكَلِمَةُ هَذَا الِاعْتِمَادَ فِي الْخَلايَا الْمُخِّيَّةِ، فِي الْخَلايَا الْعَصَبِيَّةِ، كَيْفَ تُحَوِّلُهَا إِلَىٰ لَا شَيْءٍ؟

كَيْفَ تُعِيدُهُ إِلَىٰ السَّوَاءِ نَفْسِيًّا وَجَسَدِيًّا وَعَصَبِيًّا، حَتَّىٰ تَصِيرَ كَمَا أَرَادَ اللهُ؟ إِنَّهُ الْإِيمَانُ...

وَيْحَ النَّاسِ مَاذَا دَهَاهُمْ؟!!

إِنَّهُ دِينُ اللهِ، يُعِيدُ صِيَاغَةَ الْحَيَاةِ عَلَىٰ: قَالَ اللهُ، قَالَ رَسُولُهُ، عَلَىٰ الْوَحْيِ الْمَعْصُوم، لَا عَلَىٰ الْفِكْرِ الْمَوْهُوم. (*).

١- تَعْلِيمُ الشَّبَابِ التَّوْحِيدَ وَالسُّنَّةَ، وَتَوْجِيهُهُم إِلَى القُرْآنِ:

اتَّقُوا اللهَ.. ﴿ قُوا أَنفُسَكُمُ وَأَهْلِيكُمُ نَارًا ﴾ [التحريم: ٦]، تَعَلَّمُوا وَعَلِّمُوا عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ؛ فَهِيَ طَوْقُ النَّجَاةِ، وَهِيَ سَفِينَةُ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «الصَّبْرُ عِنْدَ الْبَلَاءِ» - الجمعة ٣ من رجب ١٤٣٥هـ الموافق ٢-٥ (*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «الصَّبْرُ عِنْدَ الْبَلَاءِ» - الجمعة ٣ من رجب ١٤٣٥هـ الموافق ٢-٥ (*) مَا مَنْ خُطْبَةِ: «الصَّبْرُ عِنْدَ الْبَلَاءِ» - الجمعة ٣ من رجب ١٤٣٥هـ الموافق ٢-٥

فَلْنُوجِّهُ أَهْلِينَا، وَلْنُوجِّهُ أَنْفُسَنَا إِلَىٰ كِتَابِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَمَا ضَلَّ مَنْ ضَلَّ إِلَّا بِتَرْكِ كِتَابِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ لِأَنَّ التَّزْكِيَةَ لِلنَّفْسِ لَا تَكُونُ إِلَّا بِالْقُرْآنِ الْعَظِيم، وَإِلَّا بِالْقُرْآنِ الْعَظِيم، وَبِسُنَّةِ النَّبِيِّ الْكَرِيم وَالْكَالِيُهُ. (*).

٢- تَطْبِيقُ وَلِيِّ الْأَمْرِ لِحَدِّ الْحِرَابَةِ عَلَى مُرَوِّجِي المُخَدِّرَاتِ:

مِنَ الْإِفْسَادِ فِي الْأَرْضِ، وَمِنَ الْمُحَارَبَةِ للهِ وَرَسُولِهِ -كَمَا مَرَّ ذِكْرُهُ-: تَضْيِيعُ مَنَ الْإُمْتِ وَالْأَهْلِ، شَبَابِ الأُمَّةِ وَشِيبِهَا، وَإِهْدَارُ ثَرْوَاتِهَا وَمُقَدَّرَاتِهَا، وَتَضْيِيعُ الذُرِّيَّةِ وَالأَهْلِ، وَالتَّفْرِيطُ فِي حَقِّ الدِّينِ، وَحَقِّ الوَطَنِ.

كُلُّ هَذَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهَ حَدُّ الْحِرَابَةِ وَالْإِفْسَادِ فِي الْأَرْضِ، كَمَا بَيَّنَهُ اللهُ جَلَّوَعَلَا فِي كُلُّ هَذَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهُ اللهُ جَلَّوَعَلَا فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ، وَكَمَا طَبَّقَهُ النَّبِيُ وَلَيْكُ عَلَىٰ مَنِ اسْتَحَقَّهُ. (*7).

٣- رعَايَةُ الشَّبَابِ، وَتَحْذِيرُهُمْ مِنْ خَطَرِ الْمُخَدِّرَاتِ:

اتَّقُوا اللهَ، وَالْتَفِتُوا إِلَىٰ الشَّبَابِ، حَذِّرُوهُمْ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ الْعَظِيم.

٤- عِلَاجُ مَنْ تَوَرَّطَ فِي الْإِدْمَانِ بِالْوَسَائِلِ الشَّرْعِيَّةِ، وَالطِّبِّيَّةِ وَالإجْتِمَاعِيَّةِ:

مَنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ تَورَّطَ فِي هَذَا؛ فَلَا يُعَامَلُ مِثْلُ هَذَا بِالتَّعْنِيفِ، وَإِنَّمَا يُعَامَلُ بِوَسَائِلِهِ، قَدْ يَحْتَاجُ إِلَىٰ تَقْلِيلِ النِّسْبَةِ الدَّائِرَةِ فِي الدِّمَاءِ، هَذَا أَمْرٌ آخَرُ؛


^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا» - الْجُمُعَةُ ١٤ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩/٩/٤م.

^{(*/} ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «الْإِدْمَانُ وَالْإِفْسَادُ فِي الْأَرْضِ» – الْجُمُعَةُ ٤ مِنْ شَعْبَانَ 1٤٣٦هـ/ ٢٠/٥/٥/٢٥م.

فَلْتُسْلَكُ لَهُ مَسَالِكُهُ، مَعَ تَخْوِيفِه، وَإِنْذَارِهِ، وَتَرْهِيبِهِ وَتَرْغِيبِهِ، وَالدُّعَاءِ لَهُ، وَخِياطَتِهِ، وَإِبْعَادِهِ عَنْ قُرَنَاءِ السُّوءِ. (*).

80%%%

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «إِنَّمَا هُنَّ أَرْبَعُ"» - الْجُمُعَةُ ١٠ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٣٠هـ/ ٢٧-



عِبَادَ اللهِ! إِنَّ الْخَمْرَ هِيَ أُمُّ الْخَبَائِثِ؛ لِأَنَّ شَارِبَهَا يَسْعَىٰ بِشُرْبِهَا لِإِلْحَاقِ عَبَادَ اللهِ! إِنَّ الْخَمْرَ هِيَ أُمُّ الْخَبَائِثِ؛ لِأَنَّهُ يَقَعُ فِي كُلِّ حَرَامٍ وَقَدْ يَكُونُ مِنْ ذَلِكَ نَقْسِهِ بِالْمَجَانِينِ، فَيَحْصُلُ نَتِيجَةً لِذَلِكَ أَنَّهُ يَقَعُ فِي كُلِّ حَرَامٍ وَقَدْ يَكُونُ مِنْ ذَلِكَ الْاعْتِدَاءُ عَلَىٰ الْمَحَارِمِ، وَهِيَ تَجْلِبُ كُلَّ شَرِّ، وَتُوقِعُ فِي كُلِّ بَلَاءٍ، وَلِهَذَا أُطْلِقَ عَلَىٰ الْخَمْرِ أُمُّ الْخَمْرِ أُمُّ الْخَبَائِثِ.

إِنَّ مَنْ سَكِرَ اخْتَلَ عَقْلُهُ، فَرُبَّمَا تَسَلَّطَ عَلَىٰ أَذَىٰ النَّاسِ فِي أَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَرُبَّمَا بَلَغَ إِلَىٰ الْقَتْلِ، وَالْخَمْرُ أُمُّ الْخَبَائِثِ وَمَنْ شَرِبَهَا قَتَلَ النَّفْسَ، وَزُبَّمَا كَفَرَ. (*).

اتَّقُوا اللهَ أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ، وَاحْذَرُوا الْمَدَنِيَّةَ الْغَرْبِيَّةَ بِمُنْتَجَاتِهَا، وَفُسُوقِهَا، وَفُسُوقِهَا، وَفُسُوقِهَا،

فَإِنَّ الْبَشَرِيَّةَ لَمْ تَعْرِفْ مَدَنِيَّةً أَفْسَقَ، وَلَا أَفْجَرَ، وَلَا أَكْثَرَ كُفْرًا وَشِرْكًا مِنَ الْمَدَنِيَّةِ الْغُرْبِيَّةِ الْمُعَاصِرَةِ، لَقَدْ أَفْسَدَتِ النَّاسَ، وَدَمَّرَتِ الْأَخْلَاقَ،

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «التَّعْلِيقُ وَالتَّهْذِيبُ عَلَىٰ جَامِعِ الْعُلُومِ وَالْحِكَمِ» - الْمُحَاضَرَةُ ٥٩ - السَّبْتُ ١٤ مِنْ شَوَّال ١٤٣٣هـ/ ١-٩-٢٠١٢م.

وَأَذْهَبَتِ الْحَيَاءَ، وَغَزَتِ الْبُيُوتَ، وَالْقُلُوبَ، وَذَهَبَتْ بِأَصْلِ الْإِيمَانِ مِنْ كَثِيرِ مِنَ النَّفُوسِ.

إِنَّهُمْ فَسَقَةٌ فَجَرَةٌ، مُشْرِكُونَ كَافِرُونَ مُلْحِدُونَ، يُرِيدُونَ تَدْمِيرَكُمْ فَاتَّقُوهُمْ، وَاتَّقُوا مُنْتَجَاتِهِمْ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِالْعَقْلِ وَالنَّفْسِ، وَالْفِكْرِ وَالرُّوح.

أَمَّا مَا جَعَلُوهُ مِنْ وَسَائِلِ تَرْقِيَةِ الْحَيَاةِ، وَالْإِعَانَةِ عَلَىٰ لَأْوَائِهَا؛ فَهَذَا أَمْرٌ مَبْذُولٌ لِكُلِّ أَحَدٍ.

اتَّقُوا اللهَ أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ!

وَعُودُوا إِلَىٰ دِينِكُمْ!

وَاتَّقُوا اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي أَنْفُسِكُمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ.

وَأَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَغْفِرَ لَنَا أَجْمَعِينَ، وَأَنْ يُحْسِنَ خِتَامَنَا أَجْمَعِينَ، وَأَنْ يُلْحِقَنَا بِالصَّالِحِينَ إِنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِهِ وَأَصحَابِهِ أَجمَعِينَ. (*).

80%%%%

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «الصَّبْرُ عِنْدَ الْبَلَاءِ» - الجمعة ٣ من رجب ١٤٣٥هـ الموافق ٢ - ٥ - ٢٠١٤م.



٣	قَدِّمَةُ	و م
٤	عِكْمَةُ اللهِ فِي اسْتِخْلَافِهِ الْإِنْسَانَ فِي الْأَرْضِ	_
٦.	حْرِيمُ اللهِ عَلَىٰ الْإِنْسَانِ كُلَّ الْخَبَائِثِ	ڌَ
١.	غُرْمَةُ الْخَمْرِ وَالْمُخَدِّرَاتِ وَأَدِلَّتُهَا	g _
۱۳	- أَدِلَّةُ تَحْرِيمِ الْخُمُورِ وَالْمُخَدِّرَاتِ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ	_
۱۳	﴿ الْخَمْرُ وَالْمُخَدِّرَاتُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ	k
١٤	﴿ مِنَ الْإِفْسَادِ فِي الْأَرْضِ: تَعَاطِي الْمُخَدِّرَاتِ وَالِاتِّجَارُ فِيهَا	K
	﴿ حَرَّ مَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ قَتْلَ النَّفْسِ، أَوْ إِلْقَاءَهَا إِلَىٰ الْهَلَكَةِ، وَحَرَّمَ كُلَّ مَا يُؤَدِّي	k
10	لَىٰ ذَلِكَلَىٰ ذَلِكَ	
۱۸	- أَدِلَّهُ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ -وَمَا فِي حُكْمِهَا مِنَ الْمُخَدِّرَاتِ- مِنَ السُّنَّةِ النَّبُوِيَّةِ	_
77	﴿ حَرَّمَ النَّبِيُّ عَلَيْكِ ۗ ثَمَنَ الْخَمْرِ وَالِاتِّجَارَ فِيهَا	K
۲٩	لَخَاطِرُ إِدْمَانِ الْخَمْرِ وَالْمُخَدِّرَاتِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ	á

79	* مَخَاطِرُ الْإِدْمَانِ وَالْمُخَدِّرَاتِ عَلَىٰ الْفَرْدِ وَالْمُجْتَمَعِ فِي الدُّنْيَا
٣٣	* إِدْمَانُ الْخَمْرِ وَالْمُخَدِّرَاتِ مِنْ أَسْبَابِ تَدْمِيرِ الْمُجْتَمَعَاتِ
٣٤	* الْخَمْرُ وَالْمُخَدِّرَاتُ مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ فِي الدُّنْيَا
٣٨	* مَخَاطِرُ إِدْمَانِ الْخُمُورِ وَالْمُخَدِّرَاتِ عَلَىٰ الْمُدْمِنِ فِي الْآخِرَةِ
٤٥	* شَارِبُ الْخَمْرِ مُتَوَعَّدٌ بِالشُّرْبِ مِنْ عُصَارَةِ أَهْلِ النَّارِ
٥ ٠	سُبُلُ مُوَاجَهَةِ الإِدْمَانِ
٥٠	 * مُحَارَبَةُ الْإِدْمَانِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ
٥١	١ - تَعْلِيمُ الشَّبَابِ التَّوْحِيدَ وَالسُّنَّةَ، وَتَوْجِيهُهُم إِلَىٰ القُرْآنِ
٥٢	٢ - تَطْبِيقُ وَلِيِّ الْأَمْرِ لِحَدِّ الحِرَابَةِ عَلَىٰ مُرَوِّجِي المُخَدِّرَاتِ
٥٢	٣- رِعَايَةُ الشَّبَابِ، وَتَحْذِيرُهُمْ مِنْ خَطَرِ الْمُخَدِّرَاتِ
٥٢	٤ - عِلَاجُ مَنْ تَوَرَّطَ فِي الْإِدْمَانِ بِالْوَسَائِلِ الشَّرْعِيَّةِ، وَالطِّبِيَّةِ وَالِاجْتِمَاعِيَّةِ
٥٤	أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ! احْذَرُوا الْخُمُورَ وَالْمُخَدِّرَاتِ
٥٧	الْفِهْرِسُا